

مجالس مختصرة تتعلق بشهر رمضان المبارك مناسبة لإلقائها في المساجد والمجامع



جمع وإعداد

فهد بن عوض الأسمري

١٤٤٢هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥) ﴾

سورة البقرة : ١٨٣–١٨٥

مقدمة

الحمد لله الذي جعل شهر رمضان سيد الشهور، وضاعف فيه الحسنات والأجور، أحمده وأشكره فهو الغفور الشكور، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فإن صوم رمضان أحد أركان الإسلام التي بني عليها، كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((بُنِيَ الإسْلَامُ علَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، وإقَامِ الصَّلَاةِ، وإيتَاءِ الزَّكَاةِ، والحَجِّ، وصَوْمِ رَمَضَانَ)) رواه البخاري ومسلم .

ولأهمية هذا الركن في الإسلام، كان من الواجب تبصير الناس بأحكامه وآدابه، حتى يعبدوا الله على علم وبصيرة.

والمكتبة الإسلامية تزخر بالعديد من الكتب التي تتحدث عن شهر رمضان المبارك، وقد وقع في يدي العديد من هذه الكتب القيمة، لعلماء أجلاء، ودعاة أفاضل، تتحدث عن أحكامه وآدابه ومواعظه، فأوفوه حقه، وأشبعوه تأليفاً، وتعددت أساليبهم في ذلك، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيراً.

ونظراً لطبيعة الحياة، وسعي الناس خلف أسباب معيشتهم، ولضيق وقتهم، وكثرة مشاغلهم، استعنت بالله واجتهدت في كتابة ورقات تجمع وتختصر بعض موضوعاته، على سبيل الإجمال لا الحصر، بما يتناسب مع واقع الحال، وقد جعلت الخطاب فيه للقارئ بصفة المستمع؛ لتسهل قراءته في المساجد ومجامع الناس، رغبة مني في نشر العلم الشرعي، والدلالة على الخير، وعملا بقوله ﷺ: ((مَن دَلَّ على خَيرٍ، فله مِثْلُ أجرِ فاعِلِه)) رواه مسلم ، وبقوله ﷺ: ((بلِّغوا عنِّي ولو آيةً)) رواه البخاري .

وقد جعلته ثلاثة أقسام، القسم الأول: الاستعداد لرمضان، وفيه خمسة مجالس، والقسم الثاني: ودخل رمضان، وفيه تسعة وعشرون مجلساً، والقسم الثالث: ما بعد رمضان وفيه ثلاثة مجالس.

وقد اعتمدت على المذهب الحنبلي وما استقرت عليه فتاوى هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

وهو جهد مقل، فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان، واستغفر الله منه وأتوب إليه.

وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان حسنات كاتبه وقارئه وناشره والدال عليه، وأن ينفع به إخواننا المسلمين.

وجزى الله خيراً كل من أعانني - بعد الله ﷻ - على إخراجه، بتصويب خطأه، وإكمال نقصه، مستفيداً في ذلك من علمهم، ومستنيراً برأيهم، ومسترشداً بنصيحتهم.

ولا يفوتني أن ألتمس ممن يطلع على هذا المختصر، أن يوافيني بما يراه من ملاحظات، واقتراحات، لتلافيها مستقبلاً إن شاء الله.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أخوكم/

فهد بن عوض الأسمري

٩ / شعبان / ١٤٤٢هـ

fahdalasmari@hotmail.com

القسم الأول

الاستعداد لرمضان

وفيه خمسة مجالس:

المجلس الأول: **حال النبي ﷺ وأصحابه ﵃ استعداداً لرمضان**

المجلس الثاني: **أهمية تعلم أحكام الصيام**

المجلس الثالث: **كيفية دخول شهر رمضان**

المجلس الرابع: **كيفية استقبال شهر رمضان**

المجلس الخامس: **التهنئة بدخول شهر رمضان**

المجلس الأول:

حال النبي ﷺ وأصحابه ﵃ استعداداً لرمضان

لقد كان النبي ﷺ شديد الفرح بإقبال مواسم الخيرات امتثالا لأمر الله ﷻ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ يونس : ٥٨ ، فقد كان من هديه ﷺ قبل دخول شهر رمضان ما يلي:

أولاً: دعاء الله ﷻ أن يبلغه شهر رمضان:

روى أنس بن مالك ﵁ أن النبي ﷺ كان يدعو ببلوغ رمضان، فكان إذا دخل شهر رجب قال: ((اللهمَّ بارِكْ لَنَا في رَجَبَ وشعبانَ وبلِّغْنا رمضانَ)) رواه أحمد .

وقد سار على هديه أصحابه ﵃، فقد كانوا يدعون الله ﷻ ستة أشهر أن يبلغهم شهر رمضان، ثم يدعونه ستة أشهر أن يتقبله منهم.

ثانياً: الإكثار من الصيام في شهر شعبان:

كان ﷺ يكثر من الصيام في شهر شعبان، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (وما رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا منه في شَعْبَانَ) رواه البخاري ومسلم .

ثالثاً: الفرح بقدوم شهر رمضان وتبشير الصحابة بذلك:

كان رسول الله ﷺ يهنئ أصحابه بقدوم شهر رمضان، فعن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ يبشر أصحابه: ((أتاكم شهرُ رمضانَ ، شهرٌ مبارَكٌ ، فرض اللهُ عليكم صيامَه ، تفتحُ فيه أبوابُ الجنَّةِ ، و تُغلَق فيه أبوابُ الجحيم ، وتُغَلُّ فيه مَرَدَةُ الشياطينِ ، وفيه ليلةٌ هي خيرٌ من ألف شهرٍ، من حُرِمَ خيرَها فقد حُرِمَ)) أخرجه النسائي وأحمد .

المجلس الثاني:

أهمية تعلم أحكام الصيام

تعلم أحكام الصيام فرض عين على كل مسلم ومسلمة، لقوله ﷺ: ((طلبُ العِلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ)) رواه ابن ماجه ، وقد قرر أهل العلم أنه يجب على المسلم أن يتعلم ما تصح به عبادته، وما لا يسعه جهله.

وقد أوجب الله على عباده الصيام بقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ ، ولا سبيل لتحقيق ذلك إلا بتعلم أحكامه، فيجب على المسلم أن يتعلم أحكام الصيام من واجبات ومفسدات وآداب ونحوها، كوقت الإمساك والفطر، وأنواع المفطرات وغير ذلك، ويسأل أهل العلم عما جهله أو أشكل عليه في ذلك، لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ الأنبياء : ٧ ، حتى يعبد الله على علم وبصيرة، والحذر من الجهل بأحكام الصيام وعدم تعلمها، فذلك خطأ عظيم لا يعذر به المسلم.

واعلم أخي المسلم أنك مأجور على بذل وقتك وجهدك في تعلم ما أوجب الله عليك من أحكام الصيام والتفقه فيها، واعلم أن ذلك من إرادة الخير بك من الله ، لقوله ﷺ : ((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)) رواه البخاري ومسلم ، وذلك هو الطريق الذي يوصلك إلى جنة عرضها السموات والأرض لقوله ﷺ: ((من سلَكَ طريقًا يلتمسُ فيهِ علمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طريقًا إلى الجنَّةِ)) رواه مسلم .

المجلس الثالث:

كيفية دخول شهر رمضان

يثبت دخول شهر رمضان المبارك بإحدى أمرين:

الأول: رؤية هلاله.

لقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ البقرة : ١٨٥ .

ولقوله ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا)) أخرجه البخاري ومسلم .

فإن تعذر رؤيته وكان الجو صحوا أو حال دون رؤيته غيم أو قتر ((وهو الغبار)) فيكمل عدة شعبان ثلاثين يوماً لقوله ﷺ: ((صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ غُبِّيَ علَيْكُم فأكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ)) أخرجه البخاري ومسلم.

الثاني: إتمام شعبان ثلاثين يوماً.

لأن الشهر الهلالي لا يمكن أن يزيد عن ثلاثين يوماً، ولا يمكن أن ينقص عن تسعة وعشرين، فإن تم شهر شعبان ثلاثين يوماً فقد ثبت دخول شهر رمضان.

فيظهر من ذلك رحمة الله تعالى وحكمته في هذا التشريع، فقد علق دخول شهر رمضان على أمرين واضحين يهتدي إليهما العامي والمتعلم، وهما رؤية هلاله؛ سواء بالعين المجردة أو الوسائل المقربة، أو إتمام شهر شعبان ثلاثين يوماً، وعليه فلا يجب العمل بمقتضى الحسابات الفلكية لتطرق الخطأ إليها ولخفائها على عموم المسلمين وللمشقة في ذلك.

ويحرم تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين ، ويستثنى من التحريم إن كان الصوم واجب كقضاء رمضان أو نذر أو كان له عادة في صيام ذلك كمن يصوم الأثنين والخميس، لحديث أبي هريرة ﵁: ((لا تَقَدَّمُوا رَمَضانَ بصَوْمِ يَومٍ ولا يَومَيْنِ إلَّا رَجُلٌ كانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ)) متفق عليه .

ولعل الحكمة في تحريم ذلك – والله أعلم – تمييز فرائض العبادات عن نوافلها، والاستعداد لصوم رمضان بنشاط ورغبة، والبعد عن التنطع في الدين.

ولا يجوز صيام يوم الشك هو يوم الثلاثين من شعبان وذلك إذا لم ير فيه هلال رمضان، سواء أكان الجو صحواً أو حال دون رؤيته غيم أو قتر، لحديث عمار ﵁: (مَن صامَ اليومَ الَّذي يُشَكُّ فيهِ فقَد عَصى أبا القاسِمِ ﷺ) رواه الترمذي ، ولحديث: ((...فأكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ)) متفق عليه .

المجلس الرابع:

كيفية استقبال شهر رمضان

﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ البقرة : ١٨٤ ، ذلك هو شهر رمضان المبارك، فهو ضيف كريم عجول، وموسم من مواسم العبادة، وسوق عظيم للتجارة الرابحة مع الله، فيه تفتح أبواب الجنان، وتغلق أبواب النيران، وينادي منادٍ يا باغي الخير أقبل، فقد يسرت لك طرق الخير، ويا باغي الشر أقصر، فقد ضيقت عليك مسالك الشر، يقول النبي ﷺ: ((إذا كانَت أوَّلُ ليلةٍ من رمَضانَ صُفِّدتِ الشَّياطينُ ومَردةُ الجِنِّ وغلِّقت أبَوابُ النَّارِ فلم يُفتَحْ منها بابٌ وفُتِحت أبوابُ الجنَّةِ فلم يُغلَقْ منها بابٌ ونادى منادٍ يا باغيَ الخيرِ أقبِلْ ويا باغيَ الشَّرِّ أقصِر وللَّهِ عتقاءُ منَ النَّارِ وذلِك في كلِّ ليلةٍ)) رواه الترمذي وابن ماجة ، فبلوغ هذا الشهر نعمة عظيمة على من وفقه الله للعمل الصالح فيه، وقد كان النبي ﷺ يستقبل شهر رمضان بالفرح والسرور، ويجتهد فيه ما لا يجتهد في غيره، وكان السلف الصالح يتفرغون فيه للعبادة.

فحريٌ بالمسلم أن يستقبل شهر رمضان بالفرح والسرور والغبطة والنية الصالحة والعزيمة الصادقة على الجد والاجتهاد فيه والاستفادة منه غاية الاستفادة، ويسأل الله في ذلك العون والقبول، فيجاهد نفسه على ملازمة الخير والصبر عليه، والبعد عن الشر والصبر عنه، فيصوم النهار، ويقوم الليل، ويكثر من قراءة القرآن ويداوم على ذكر الله، والدعاء، ويجود بماله على الفقراء والمحتاجين، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويفطّر الصوّام، وغير ذلك من أوجه الخير، ويحرص على ذلك كل الحرص، فربما لا يدرك رمضان بعده.

كما يجب عليه أن يحفظ جوارحه عما حرم الله من القول والعمل حتى لا يذهب صيامه وقيامه سدى، قال النبي ﷺ: ((رُبَّ قائمٍ حظُّه من قيامِهِ السَّهرُ وصائمٍ حظُّه من صيامِهِ الجوعُ والعطشُ)) رواه النسائي وابن ماجه ، فحفظ الجوارح عما حرم الله هو حقيقة الصيام الذي يحقق به تقوى الله والتي من أجلها شرع الله فريضة الصيام قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ .

واعلم - أخي الصائم - أن الفائز في هذا الشهر هو من بلّغه الله إياه ووفقه للعمل الصالح فيه ثم قبل منه وغفر له ورحمه واعتق رقبته من النار، والمحروم هو ذلك الذي قال عنه النبي ﷺ: ((رغِم أنفُ رجلٍ دخل عليه رمضانُ ثمَّ انسلخ قبلَ أن يُغفرَ له)) رواه الترمذي ، نسأل الله السلامة والعافية.

المجلس الخامس:

حكم التهنئة بدخول شهر رمضان

شهر رمضان، شهر عظيم مبارك، وموسم من مواسم الخيرات، فرح النبي ﷺ بقدومه وهنأ به أصحابه ﷺ، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يبشر أصحابه: ((أتاكم شهرُ رمضانَ ، شهرٌ مبارَكٌ ، فرض اللهُ عليكم صيامَه ، تفتحُ فيه أبوابُ الجنَّةِ ، و تُغلَق فيه أبوابُ الجحيم ، وتُغَلُّ فيه مَرَدَةُ الشياطينِ ، وفيه ليلةٌ هي خيرٌ من ألف شهرٍ ، من حُرِمَ خيرَها فقد حُرِمَ)) رواه النسائي .

قال ابن رجب -رحمه الله-: (هذا الحديث أصل في تهنئة الناس بعضهم بعضاً بشهر رمضان، كيف لا يبشر المؤمن بفتح أبواب الجنان، وكيف لا يبشر المذنب بغلق أبواب النيران، كيف لا يبشر العاقل بوقتٍ يغل فيه الشيطان).

فإن فرح المسلمون بقدومه، واستبشروا به، وهنأ بعضهم بعضاً فلا حرج في ذلك، لفعله ﷺ، وتبعه في ذلك صحابته الكرام ﷺ والسلف الصالح.

وليس هناك صيغة محددة للتهنئة، فكل ما يدل عليها لا حرج فيه، كأن يقول: بارك الله لكم في الشهر أو مبارك عليكم الشهر وما أشبه ذلك.

القسم الثاني

ودخل رمضان

وفيه تسعة وعشرون مجلساً:

المجلس الأول: ما المقصود بالصيام

المجلس الثاني: حكم صوم رمضان وعلى من يجب

المجلس الثالث: فضائل شهر رمضان المبارك

المجلس الرابع: فضائل صيام شهر رمضان

المجلس الخامس: حِكَم الصيام وفوائده

المجلس السادس: آداب الصيام

المجلس السابع: مفسدات الصيام

المجلس الثامن: تتمة مفسدات الصيام

المجلس التاسع: أشياء لا تفسد الصوم

المجلس العاشر: مكروهات الصيام

المجلس الحادي عشر: الأعذار المبيحة للفطر

المجلس الثاني عشر: تتمة الأعذار المبيحة للفطر

المجلس الثالث عشر: حقيقة الصيام

المجلس الرابع عشر: من أخطاء بعض الصائمين

المجلس الخامس عشر: تلاوة القرآن الكريم

المجلس السادس عشر: الدعاء

المجلس السابع عشر: صلاة التراويح

المجلس الثامن عشر: التقوى

المجلس التاسع عشر: العشر الأواخر

المجلس العشرون: ليلة القدر

المجلس الحادي والعشرون: الاعتكاف

المجلس الثاني والعشرون: فضل الذكر

المجلس الثالث والعشرون: العمرة في رمضان

المجلس الرابع والعشرون: وصف الجنة

المجلس الخامس والعشرون: وصف النار

المجلس السادس والعشرون: التوبة

المجلس السابع والعشرون: زكاة الفطر

المجلس الثامن والعشرون: وداعاً رمضان

المجلس التاسع والعشرون: العيد

المجلس الأول:

ما المقصود بالصيام

الصيام لغة: الإمساك عن الشيء والترك له، وقيل للصائم صائماً لإمساكه عن المطعم والمشرب والمنكح، ومنه قوله تعالى إخباراً عن مريم عليها السلام: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ أي إمساكاً عن الكلام ﴿ فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾ مريم : ٢٦.

وشرعاً: التعبد لله سبحانه وتعالى بالإمساك عن الأكل والشرب، وسائر المفطرات، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

وقد كان الصيام مفروضاً على الأمم السابقة بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ ، ثم فرضه الله ﷻ على أمة محمد ﷺ في شعبان من السنة الثانية من الهجرة، فصام النبي ﷺ تسع رمضانات.

وأول ما فُرض على التخيير بين الصيام والإطعام، والحكمة من ذلك التدرج في التشريع؛ ليكون أسهل في القبول، ثم تعين بعد ذلك الصيام وصارت الفدية على من لا يستطيع الصوم إطلاقاً.

وسمي شهر رمضان بهذا الاسم من الرمض؛ وهو شدة الحر؛ لأن العرب لما أرادت وضع أسماء الشهور وافق شهر رمضان شدة الحر فسمي بذلك

وقيل سمي بذلك؛ لأنه يحرق الذنوب.

ويبدأ وقت الصيام من طلوع الفجر الثاني -وهو ما يسمى بالفجر الصادق وهو: البياض المعترض في الأفق- إلى غروب الشمس، ودليله قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ البقرة : ١٨٧ ، ومعنى: ﴿يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ أي: أن يتضح بياض النهار من سواد الليل.

ويجب على المسلم تبييت النية للصيام بأن **ينوي** صيام رمضان من الليل لأنه صيام واجب لقوله ﷺ: ((مَن لم يُبيّتِ الصِّيامَ من اللَّيلِ فلا صيامَ لَهُ)) رواه الترمذي .

ويكفي لصيام رمضان نية من أوله لأنه صوم متتابع، إلا إذا قطعه لعذر كسفر فيجب عليه أن يجدد النية.

المجلس الثاني:

حكم صوم رمضان وعلى من يجب

صوم رمضان هو الركن الرابع من أركان الإسلام، وهو واجب بالكتاب والسنة والإجماع.

أما **الكتاب** فقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ ، ومعنى ﴿كُتِبَ﴾ أي فُرض، وقوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ البقرة : ١٨٥ ، والأمر للوجوب.

وأما **السنة** فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ)) رواه البخاري ومسلم.

وأما **الإجماع** فقد أجمع المسلمون على وجوبه وكفر من أنكره.

ويجب صوم رمضان على كل مسلم بالغ عاقل قادر مقيم ويضاف شرط سادس خاص بالمرأة وهو الخلو من الموانع وهي الحيض والنفاس.

فأما **الإسلام** فلأنه شرط عام للمخاطب بفروع الشريعة.

وأما **البلوغ** فلقوله ﷺ: ((رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ... والصغيرِ حتى يبلُغَ)) رواه أبو داود والترمذي ، ويحصل البلوغ بإحدى ثلاثة أشياء وهي إتمام خمسة عشر عاماً أو إنبات العانة أو إنزال المني بشهوة، وتزيد الأنثى شيئاً رابعاً وهو الحيض.

وأما **العقل** فلقوله ﷺ: ((رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ... وعن المجنونِ حتى يُفيقَ)) رواه الترمذي .

وأما **القدرة والإقامة** فلقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة : ١٨٥.

وأما **الخلو من الموانع** فلقوله ﷺ: ((أَليسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ ولَمْ تَصُمْ)) متفق عليه ، ويقاس عليه النفاس.

المجلس الثالث:

فضائل شهر رمضان المبارك

شهر رمضان شهر عظيم مبارك، فضائله كثيرة، وخصائصه عديدة، جاء بها الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ سورة البقرة : ١٨٥.

ويقول الرسول ﷺ: ((قَد جاءَكُم رمضانُ شَهْرٌ مبارَكٌ افترَضَ اللَّهُ عليكُم صيامَهُ تُفتَحُ فيهِ أبوابُ الجنَّةِ ويُغلَقُ فيهِ أبوابُ الجحيمِ وتُغلُّ فيهِ الشَّياطينُ فيهِ ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شَهْرٍ مَن حُرِمَ خيرَها فقَد حُرِمَ)) رواه النسائي .

ويقول ﷺ: ((إذا كانتْ أوّلُ ليلةٍ من شهرِ رمضانَ صُفِّدَتِ الشَّياطينُ مرَدَةُ الجنِّ وغُلِّقتْ أبوابُ النَّارِ فلم يُفتَحْ منها بابٌ وفُتِّحَتْ أبوابُ الجنَّة فلم يُغلَقْ منها بابٌ ويُنادي منادٍ يا باغيَ الخيرِ أقبلْ ويا باغيَ الشَّرِّ أقصِرْ وله عُتقاءُ من النَّارِ وذلك كلَّ ليلةٍ)) رواه الترمذي .

ويقول ﷺ: ((أُعْطِيَتْ أُمَّتي خمْسَ خِصالٍ في رَمضانَ لم تُعْطَها أُمَّةٌ قبْلَهم: خُلوفُ فَمِ الصَّائمِ أطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسكِ، وتَستغفِرُ لهم الملائكةُ حتَّى يُفْطِروا، ويُزيِّنُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ كلَّ يومٍ جنَّتَه، ثمَّ يقولُ: يُوشِكُ عِبادي الصَّالحونَ أنْ يُلْقُوا عنهم المُؤْنةَ والأذَى ويَصيروا إليكِ، وتُصفَّدُ فيه مَرَدةُ الشَّياطينِ، ولا يَخلُصون فيه إلى ما كانوا يَخْلُصون في غَيرِه، ويُغْفَرُ لهم في آخرِ لَيلةٍ. قِيل: يا رسولَ اللهِ هي لَيلةُ القَدْرِ؟ قال: لا، ولكنَّ العامِلَ إنَّما يُوفَّى أجْرَه إذا قَضى عمَلَه)) رواه أحمد .

ويقول ﷺ: ((الصَّلواتُ الخمسِ ، والجمعةُ إلى الجمعةِ ، ورمضانَ إلى رمضانَ ، كفَّارةٌ لما بينهنَّ إذا اجتنُبتِ الكبائرُ)) رواه مسلم .

وفضائله كثيرة لا تحصى، نسأل الله من فضله، فينبغي للمسلم وقد من الله عليه بهذه الفرصة العظيمة وهي إدراك هذا الشهر الفضيل أن يستغله خير استغلال، فلا يترك فيه باب من أبواب الخير إلا ويطرقه، ولا وجه من وجوه الخير إلا ويرمي فيه بسهم.

المجلس الرابع:

فضائل صيام شهر رمضان

ورد في صيام شهر رمضان المبارك فضائل كثيرة، قال الرسول ﷺ: ((مَن صامَ رَمضانَ إيمانًا واحْتِسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِن ذَنْبِه ، ومَن قام رَمضانَ إيمانًا واحْتِسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِن ذَنْبِه ، ومَن قام لَيلةَ القَدْرِ إيمانًا واحْتِسابًا غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه)) متفق عليه .

وقال ﷺ: ((كلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضاعفُ ؛ الحسنةُ بعشرِ أمثالِها ، إلى سَبْعِمائةِ ضِعفٍ ، قال اللهُ تعالى: إلَّا الصَّوْمَ ؛ فإنَّه لِي ، وأنا أجزي به ، يَدَعُ شهوتَه وطعامَه من أجلِي ، وللصائمِ فرْحتانِ : فرحةٌ عند فِطرِه ، وفرحةٌ عند لقاءِ ربِّه ، ولَخَلُوفُ فِمِ الصائمِ ، أطيبُ عند اللهِ من ريحِ المِسكِ)) رواه البخاري ومسلم .

وقال ﷺ: ((الصيامُ والقرآنُ يَشْفَعانِ للعبدِ، يقولُ الصيامُ : أَيْ رَبِّ ! إني مَنَعْتُهُ الطعامَ والشهواتِ بالنهارِ، فشَفِّعْنِي فيه، ويقولُ القرآنُ : مَنَعْتُهُ النومَ بالليلِ، فشَفِّعْنِي فيه ؛ فيَشْفَعَانِ)) رواه أحمد .

وقال ﷺ: ((لَخُلوفُ فَمِ الصَّائمِ أطيَبُ عِندَ اللهِ مِن ريحِ المِسْكِ)) رواه البخاري ومسلم ، يقول ابن رجب -رحمه الله-: (خلوف الفم: رائحة ما يتصاعد منه من الأبخرة لخلو المعدة من الطعام، وهي رائحة مستكرهة في مشام الناس، لكنها طيبة عند الله، حيث كانت ناشئة عن طاعته).

وقال ﷺ: ((الصَّومُ جُنَّةٌ يَستَجِنُّ بِها العبدُ مِنَ النَّارِ)) رواه أحمد .

وقال ﷺ: ((إنَّ في الجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ له الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ منه الصَّائِمُونَ يَومَ القِيَامَةِ، لا يَدْخُلُ منه أحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لا يَدْخُلُ منه أحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ منه أحَدٌ)) رواه البخاري .

وقال ﷺ: ((للصَّائمِ عندَ فطرهِ دعوةً لا تردُّ)) رواه ابن ماجة .

والأحاديث في فضائل صيام رمضان كثيرة لا تحصى، نسأل الله العظيم من فضله، فحري بالمؤمن أن يستشعر هذا الفضل العظيم ويفرح به، ويحرص على صيامه، ويجنبه كل ما يجرحه وينقص أجره.

المجلس الخامس:

حِكَم الصيام وفوائده

للصيام حِكَم عظيمة وفوائد كثيرة، منها:

أولاً: أنه عبادة يتقرب بها العبد إلى ربه بترك محبوباته ومشتهياته من طعام وشراب ونكاح، فيظهر بذلك صدق إيمانه وكمال عبوديته وقوة محبته لله ﷻ.

ثانياً: أنه سبب لحصول التقوى، والتقوى هي أن يجعل العبد بينه وبين عذاب الله وقاية، بفعل أوامره واجتناب نواهيه، وذلك هو المقصود الأعظم بالصيام، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ ، فالنفس التي يمنعها ويربيها الصوم على ترك المباحات، تكون أقدر على ترك المحرمات.

ثالثاً: أنه يرقق القلب ويخليه للتفكر وذكر الله ﷻ، فإن تناول الشهوات قد يقسي القلب ويستدعي غفلته، وخلو البطن من الطعام والشراب يرقق القلب ويزيل قسوته.

رابعاً: أنه سبب لتخفيف حدة الشهوة، وقد أرشد إليه الرسول ﷺ الشباب إذا لم يكن لديهم القدرة على النكاح، قال ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فإنَّه أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَعليه بالصَّوْمِ، فإنَّه له وِجَاءٌ)) رواه مسلم ، فكلما قل الأكل ضعفت الشهوة، وكلما ضعفت الشهوة قلت المعاصي.

خامساً: أنه يعود الإنسان الصبر والتحمل، لأنه يحمله على ترك مألوفه وشهواته عن طواعية واختيار، وهو تربية عملية على الصبر عن المعاصي التي ألفها العاصي ونسيانها حتى يتركها نهائياً.

سادساً: أنه سبب لتذكر الفقراء والمساكين، فالإنسان حينما يشعر بالجوع والعطش فترة الصيام يعرف قدر نعمة الله عليه بالغنى، حيث أنه يسَّر له الحصول على ما يشتهي مما أباح له من طعام وشراب ونكاح فيشكره عليها، ويتذكر الفقراء والمساكين الذين يجوعون دائماً فيرأف بهم، ويرحمهم، ويتصدق عليهم.

سابعاً: أنه حمية للبدن عن فضول الطعام، وذلك من أفضل أنواع الأدوية، اعترف بذلك كثير من الأطباء، وعالجوا به كثيراً من الأمراض، فالصيام يطهر البدن من الأخلاط الرديئة، ويكسبه قوة ومناعة، وقد قال رسول الله ﷺ: ((ما ملأ ابنُ آدمَ وعاءً شرًّا من بطنِه حسْبُ ابنِ آدمَ أُكلاتٌ يُقمْنَ صلبَه فإن كان لا محالةَ فثُلثٌ لطعامِه وثلثٌ لشرابِه وثلثٌ لنفسِه)) رواه الترمذي.

المجلس السادس:

آداب الصيام

للصيام آداب كثيرة لا يكمل إلا بها، منها ما هي واجبة لا بد من مراعاتها والمحافظة عليها، ومنها ما هي مستحبة ينبغي مراعاتها والمحافظة عليها.

فمن الآداب الواجبة:

١- **القيام بكل ما أوجب الله ورسوله** من العبادات القولية والفعلية، ومن أهمها الصلاة المفروضة التي هي آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين، فيجب مراعاتها والمحافظة عليها والقيام بشروطها وأركانها وواجباتها، وأداؤها في وقتها مع جماعة المسلمين.

٢- **اجتناب كل ما حرم الله ورسوله** من الأقوال والأفعال، كاجتناب **الكذب** وهو الإخبار بخلاف الواقع، واجتناب **الغيبة** وهي ذكرك أخاك بما يكره في غيبته، واجتناب **النميمة** وهي نقل الكلام من شخص لشخص لغرض الإفساد بينهما، واجتناب **الغش** في جميع المعاملات من بيع وإجارة وصناعة وغيرها، واجتناب **المعازف** وهي آلات اللهو بجميع أنواعها، وغير ذلك مما حرم الله ورسوله، قال ﷺ: ((من لم يدَعْ قولَ الزُّورِ والعملَ به والجهلَ فليس للهِ حاجةٌ في أن يدعَ طعامَه وشرابَه)) رواه البخاري .

ومن الآداب المستحبة:

١- **السحور:** وهو الأكل في آخر الليل، من بعد منتصف الليل إلى الفجر، سمي بذلك لأنه يقع في السحر، قال رسول الله ﷺ: ((تَسَحَّرُوا فإنَّ في السَّحُورِ بَرَكَةً)) متفق عليه ، وقال ﷺ: ((السُّحورُ أكلُهُ بركةٌ ؛ فلا تدَعوهُ ، ولو

أنَّ أحدَكُم يجرعَ جَرعةَ مِن ماءٍ ، فإنَّ اللَّهَ وملائكتَهُ يصلُّونَ على المتسحِّرينَ)) رواه أحمد .

٢- **تأخير السحور:** إن لم يخش طلوع الفجر الثَّاني لحديث زيد بن ثابت ﵁ قال: (تَسَحَّرْنَا مع رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، ثُمَّ قُمْنَا إلى الصَّلَاةِ. قُلتُ: كَمْ كانَ قَدْرُ ما بيْنَهُمَا؟ قالَ: خَمْسِينَ آيَةً) متفق عليه .

٣- **تعجيل الفِطر:** لقوله ﷺ: ((لا يَزَالُ النَّاسُ بخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الفِطْرَ)) رواه البخاري.

٤- **الفطر على رطب أو تمر أو ماء:** لحديث أنس بن مالك ﵁ قال: (كان النبيُّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّمَ يفطرُ على رطباتٍ قبل أن يصلِّي، فإن لم تكن رطباتٍ فعلى تمراتٍ، فإن لم يكن حسا حسواتٍ من ماءٍ) رواه أبو داوود .

٥- **الدعاء عند الفطر:** لأنه من أوقات الإجابة، قال رسول الله ﷺ: ((ثلاثُ دَعَواتٍ مُستجاباتٍ : دعوةُ الصائِمِ ، ودعوةُ المظلُومِ ، ودعوةُ المسافِرِ)) صححه الألباني ، وقال ﷺ: ((إن للصائمِ عندَ فِطرِه دعوةٌ ما تُرَدُّ)) رواه ابن ماجه ، وكان ﷺ إذا أفطر قال: ((ذهب الظَّمأُ ، وابتلَّتِ العروقُ ، وثبُتَ الأجرُ إن شاء اللَّهُ)) رواه أبو داوود .

وغير ذلك من الآداب المستحبة؛ كالصلاة النافلة كالسنن الرواتب والضحى والتراويح ونحوها، وكثرة قراءة القرآن، والدعاء، والصدقة، والسواك ونحوها.

المجلس السابع:

مفسدات الصيام

هناك أمور تفسد الصيام وهي سبعة: الجماع وإنزال المني باختياره والأكل أو الشرب وما كان بمعناهما وإخراج الدم بالحجامة والتقيؤ عمدا وخروج دم الحيض والنفاس.

ويشترط لها جميعاً - ما عدا الحيض والنفاس – ثلاثة شروط، فإذا لم توجد فلا تفطّر هذه المفطرات، وهذه الشروط هي:

الشرط الأول: أن يكون عالماً بالحكم، فإذا كان جاهلاً لم يفطر، لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ البقرة : ٢٨٦ ، فقال الله: قد فعلت.

الشرط الثاني: أن يكون ذاكراً، فإن كان ناسياً فصيامه صحيح، للآية السابقة، ولقوله ﷺ: ((مَن نَسِيَ وَهو صَائِمٌ، فأكَلَ، أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فإنَّما أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ)) متفق عليه .

الشرط الثالث: أن يكون مختاراً، أي متناولاً للمفطّر باختياره وإرادته، فإن كان مكرهاً فصيامه صحيح، لقوله ﷺ: ((إنَّ اللهَ تجاوَزَ عنْ أُمَّتي الخطأَ والنِّسيانَ وما استُكرِهوا عليه)) رواه ابن ماجه .

ونأتي على هذه المفطرات بشيء من التفصيل:

المفسد الأول: الجماع وهو إيلاج الذكر في الفرج، فمتى جامع الصائم سواء أنزل أو لم ينزل بطل صيامه، فإن كان الصيام فرضاً كصيام رمضان وواجب عليه فعليه التوبة والاستغفار والإمساك بقية يومه ويلزمه القضاء والكفارة المغلظة وهي عتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجد فصيام شهرين

متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، لكل مسكين نصف صاع من بر أو غيره مما يكون طعاماً في عادة أهل البلد، لقوله تعالى: ﴿فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ البقرة : ١٨٧ ، ولحديث أبي هريرة ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: ((وما شَأْنُكَ؟)) قَالَ: وقَعْتُ علَى امْرَأَتي في رَمَضَانَ، قَالَ: ((هلْ تَجِدُ ما تُعْتِقُ رَقَبَةً)) قَالَ: لَا، قَالَ: ((فَهلْ تَسْتَطِيعُ أنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ)) قَالَ: لَا، قَالَ: ((فَهلْ تَسْتَطِيعُ أنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا)) قَالَ: لا أجِدُ، فَأُتِيَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بعَرَقٍ فيه تَمْرٌ، فَقَالَ: ((خُذْ هذا فَتَصَدَّقْ به)) فَقَالَ: أعَلَى أفْقَرَ مِنَّا؟ ما بيْنَ لَابَتَيْهَا أفْقَرُ مِنَّا، ثُمَّ قَالَ: ((خُذْهُ فأطْعِمْهُ أهْلَكَ)) رواه البخاري ومسلم .

المفسد الثاني: إنزال المني باختياره بتقبيل أو لمس أو استمناء أو تكرار نظر ونحو ذلك مفسد للصوم، وعليه الإمساك بقية يومه ويلزمه القضاء فقط، لأن هذا من الشهوة التي لا يكون الصوم إلا باجتنابها، كما جاء في الحديث القدسي: ((يَدَعُ طَعامَه وشَرابَه وشَهوَتَه من أجْلِي)) رواه البخاري ومسلم.

وأما **التقبيل واللمس بدون إنزال فلا يفطّر** لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كانَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَهو صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهو صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لإِرْبِهِ) رواه البخاري ومسلم ، ولكن إن كان يخشى على نفسه من الإنزال إذا قبّل أو لَمَس، أو يخشى من التدرج إلى الجماع لكونه لا يستطيع كبح شهوته، لم يجز له ذلك؛ سدا للذريعة وصوناً لصيامه من الفساد.

وأما **الإنزال بالاحتلام أو بالتفكير المجرد عن العمل فلا يفطّر**، لأن الاحتلام بغير اختيار الصائم، وأما التفكير فمعفو عنه لقوله ﷺ: ((إنَّ اللَّهَ تَجاوَزَ عن أُمَّتي ما حَدَّثَتْ به أنْفُسَها، ما لَمْ تَعْمَلْ أوْ تَتَكَلَّمْ)) متفق عليه .

المجلس الثامن:

تتمة مفسدات الصيام

مر معنا في المجلس السابق أمرين من الأمور التي تفسد الصيام وهي الجماع وإنزال المني باختياره، وفي هذا المجلس نكمل ما تبقى منها.

المفسد الثالث: الأكل أو الشرب وهو إيصال الطعام أو الشراب إلى الجوف من طريق الفم أو الأنف أياً كان نوع المأكول أو المشروب يفسد الصوم، ويدخل في ذلك السَّعوطِ وهو إيصال الماء ونحوه إلى الجوف عن طريق الأنف، لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ البقرة: ١٨٧ ، فأباح الله ﷻ الأكل والشرب إلى طلوع الفجر الثاني، ثم أمر بإتمام الصيام إلى الليل، وهذا معناه ترك الأكل والشرب في الفترة ما بين طلوع الفجر الثاني إلى الليل، فمن أفسد صومه بشيء من ذلك فعليه التوبة والاستغفار وأن يمسك بقية يومه، ويلزمه القضاء.

ومن الأمور المعاصرة التي تدخل في ذلك:

- **شرب الدخان (التبغ):** فقد أجمع الفقهاء المعاصرون على أن شرب الدخان (التبغ) مفسد للصيام، لأن له جرماً يصل إلى المعدة.

- **قطرة الأنف:** تفسد الصيام لأن الأنف منفذ إلى المعدة وبالتالي تصل القطرة إليها، وفي الحديث قال ﷺ: ((وبالِغْ في الاستنشاقِ إلَّا أن تكونَ صائِمًا)) رواه أبو داوود.

المفسد الرابع: ما يقوم مقام الأكل والشرب وليس أكلاً ولا شرباً وهما شيئان:

الأول: حقن الدم في الصائم كأن يصاب بنزيف ويحتاج معه إلى أن يحقن بدم لإسعافه فيفطر بذلك؛ لأن الدم هو غاية الغذاء بالطعام والشراب، وقد حصل ذلك بحقن الدم فيه، ويلزمه القضاء.

الثاني: الإبر المغذية التي يكتفى بها عن الأكل والشرب تفسد الصوم؛ لأنها وإن لم تكن أكلاً وشرباً حقيقة، فإنها بمعناهما، فثبت لها حكمهما، ويلزمه القضاء.

المفسد الخامس: إخراج الدم بالحجامة، والحجامة هي: شرط ظاهر الجلد المتصل قصداً لإخراج الدم من الجسد دون العروق، فذلك يفسد الصوم، ويلزمه القضاء، لقول النبي ﷺ: ((أفطرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ)) رواه أحمد، لأن إخراج الدم مما يضعف البدن، فيفطر بذلك، وعليه فلا يجوز للصائم صوماً واجباً أن يحتجم إلا للضرورة، فإن احتجم للضرورة جاز له أن يفطر، وإذا جاز له أن يفطر جاز له أن يأكل لتعود إلى بدنه قوته.

وكذلك سحب الدم للتبرع؛ لأن كمية الدم المسحوب كثيرة قد تؤثر على الصائم، قياساً على الحجامة.

المفسد السادس: التقيؤ عمداً وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب عن طريق الفم، فذلك يفسد الصوم، ويلزمه القضاء، لقول الرسول ﷺ: ((مَن ذرعَهُ القيءُ فليسَ عليهِ قضاءٌ ومَن استقاءَ عمدًا فليقضِ)) رواه الترمذي ، ومعنى ذرعه أي غلبه، ومما يدخل في تعمد القيء أن يعصر بطنه، أو يدخل أصبعه إلى حلقه، أو يشم ما يثيره على القيء، أو ينظر إلى ما يتقزز منه ليقيء به، فيفطر بذلك كله، أما إذا حصل القيء بدون سبب منه فإنه لا يفطر.

وإذا راجت ما عدته لم يلزمه منع القيء؛ لأن ذلك يضره، ولكن يتركه فلا يحاول القيء ولا يمنعه.

المفسد السابع: خروج دم الحيض والنفاس يفسد الصوم، لقول النبي ﷺ في المرأة: ((أَليسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ ولَمْ تَصُمْ)) رواه البخاري ومسلم ، ويقاس على الحيض النفاس، فمتى رأت دم الحيض أو النفاس فسد صومها، سواء في أول النهار أو في آخره، ولو قبل الغروب بلحظة، ويلزمها القضاء.

أما إذا أحست بأعراض الحيض قبل غروب الشمس من الوجع والتألم ولكنها لم تره خارجاً إلا بعد غروب الشمس فإن صومها صحيح، لأن الذي يفسد الصوم خروج دم الحيض وليس الإحساس به.

المجلس التاسع:

أشياء لا تفسد الصوم

هناك أمور قد يخفى حكمها لا تفسد الصيام منها:

- **استعمال الطيب والعود (البخور):** يجوز ذلك للصائم بشرط ألَّا يستنشق البخور؛ لأن له جرماً يدخل إلى جوف الصائم فيفطر به.
- **استعمال السواك:** يسن استعمال السواك قبل الزوال وبعده في رمضان وغيره، لقوله ﷺ: ((السِّواكُ مَطهَرةٌ للفمِ مَرضاةٌ للرَّبِّ)) رواه النسائي ، وقال ﷺ: ((لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتُهم بالسواكِ عند كلّ صلاةٍ)) متفق عليه .
- **استعمال معجون الأسنان:** لا يفطر به الصائم ما دام لم يصل إلى جوفه شيء منه، وعليه التحرز من ذلك، والأولى ألَّا يستعمله إلا في الليل حفظاً لصيامه.
- **تذوق الطعام:** لا يفسد الصوم، وعلى الصائم أن يتحرز من أن يصل شيء منه إلى بطنه، فإن وصل بغير قصد فصومه صحيح ولا شيء عليه.
- **بلع الريق:** لا بأس به، ولكن يكره للصائم أن يجمع ريقه ويبتلعه كما سيأتي.
- **ابتلاع النخامة:** وهو ما يخرجه الإنسان من رأسه على هيئة مخاط، أو تكون بلغماً صاعدا من الصدر، فإذا لم تصل إلى الفم فلا تفطر، وأما إن وصلت إلى الفم فلا يبتلعها؛ لأنها مستقذرة ولضررها على البدن، فإن ابتلعها فلا يفطر بذلك؛ لأنها أتت من الجوف، وليست أكلا ولا شربا ولا بمعناهما.

- **الاحتلام:** لا يفسد الصوم؛ لأنه ليس باختيار العبد، وعلى المحتلم غسل الجنابة إذا وجد الماء لقوله ﷺ: ((إنَّما الماءُ من الماءِ)) رواه مسلم .
- **خروج المذي بشهوة:** والمذي هو: ماء أبيض لزج يخرج عند التفكير في الجماع أو إرادته، فإن خرج بسبب تقبيل الزوجة أو نحو ذلك مما يثير الشهوة لا يبطل الصوم، ولكن يجب عليه الوضوء من ذلك، وكذلك غسل ما مس الثوب منه.
- **تأخير غسل الجنابة إلى طلوع الفجر:** لا حرج في ذلك والصوم صحيح، لحديث عائشة رضي الله عنها: (كان رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يُصبِحُ جُنُبًا، ثم يَغتَسِلُ، ويُتِمُّ صَومَه) رواه البخاري ومسلم .
- **قطرة العين والأذن:** لا تفسد الصوم؛ لأن العين والأذن ليستا بمنفذين للطعام والشراب إلى المعدة، وإن وجد طعمها في فمه فلا يفطر بذلك؛ لأنه معفي عنه، قياساً على المتبقي من ماء المضمضة والاستنشاق.
- **بخاخ الربو:** لا يفسد الصوم؛ لأنه لا يصل إلى المعدة، وليس أكلاً ولا شرباً ولا بمعناهما.
- **الإبر غير المغذية:** يجوز للصائم استعمالها، لأنها ليست أكلاً ولا شرباً ولا بمعناهما.
- **إبرة الأنسولين:** يجوز للصائم استعمالها، وإن تيسر أن يأخذها ليلاً بلا مشقة فهو أولى.
- **سحب الدم للتحليل:** لا يفسد الصوم، لأن الدم المأخوذ قليل لا يؤثر على البدن، فلا يقاس على الحجامة.
- **خروج الدم اليسير:** كالرعاف أو الجرح لا يفسد الصوم، لأنه بغير اختياره، ولأنه قليل لا يؤثر على البدن، فلا يقاس على الحجامة.

المجلس العاشر:

مكروهات الصيام

هناك أمور يُكره للصائم فعلها، قد تؤدي إذا تمادى بها إلى فساد صومه، فكرهت من أجل ذلك ومنها:

أولا: المبالغة في المضمضة والاستنشاق عند الوضوء:

يكره ذلك لقوله ﷺ: ((وبالِغْ في الاستنشاقِ إلَّا أن تكونَ صائِمًا)) رواه أبو داود، فلو دخل الماء إلى جوفه بغير قصد فلا شيء عليه وصومه صحيح.

ثانياً: القُبلة:

تكره القبلة للصائم إن كان يخشى على نفسه ألا يملكها؛ فإذا كان يخشى إن قبل امرأته أو استمتع بها أن يتمادى به الأمر حتى يصل إلى الجماع أو إنزال المني فينبغي أن يمتنع عن ذلك حتى لا يفسد صيامه.

ثالثاً: إدامة النظر إلى الزوجة:

يكره للصائم أن يديم النظر إلى زوجته إذا كان ذلك مما يثير شهوته؛ لأنه قد يؤدي إلى فساد صومه.

رابعاً: التفكير في الجماع:

يكره للصائم التفكير في الجماع؛ لأنه قد يؤدي به تفكيره إلى إنزال المني أو الإقدام على الجماع، وهذا مما يفسد صومه ويوقعه في الإثم.

خامساً: تذوق الطعام:

يكره للصائم تذوق الطعام لغير حاجة، خشية من أن يصل شيء منه إلى بطنه، فإن وصل بغير قصد فصومه صحيح ولا شيء عليه، ولا بأس للمرأة في بيتها وكذلك الطّبّاخ تذوق الطعام، وصفة ذلك بأن يوضع على طرف اللسان ثم مجه دون ابتلاعه.

سادساً: جمع الريق وابتلاعه:

يكره للصائم أن يجمع ريقه ويبتلعه؛ لأن ذلك يصل إلى جوفه ويتقوى به، وهو ينافي الحكمة من الصيام.

المجلس الحادي عشر:

الأعذار المبيحة للفطر

رخصت الشريعة لأهل الأعذار الفطر في رمضان، وألزمتهم بالقضاء عند زوال العذر أو بالفدية عند العجز عن الصيام، وهذه الأعذار هي: المرض، والسفر، والحيض والنفاس، والحمل والرضاعة، والمرض المزمن الذي لا يرجى برؤه، والشيخوخة والهرم، ونأتي عليها بشيء من التفصيل:

أولاً: المرض: أجمع أهل العلم على إباحة الفطر للمريض، لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة : ١٨٤ ، وعليه القضاء عند الاستطاعة.

وللمريض مع الصوم ثلاث حالات:

الحالة الأولى: ألَّا يشق عليه الصوم، ولا يتأثر به، كالزكام اليسير، أو الصداع اليسير، أو وجع الضرس، وما أشبه ذلك، فهذا يجب عليه الصوم.

الحالة الثانية: أن يشق عليه الصوم ولا يضره، فيكره له الصوم، ويسن له الفطر، لقوله ﷺ: ((إنَّ اللهَ يُحِبُّ أنْ تؤتى رُخَصُه كما يكرَهُ أنْ تؤتى معصيتُه)) صححه الألباني .

الحالة الثالثة: أن يشق عليه الصوم ويضره، كالمصاب بمرض الكلى، أو مرض السكر، وما أشبه ذلك، فيحرم عليه الصوم، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ النساء : ٢٩ ، فإن صام صح صومه ويجزئه، لكنه يأثم؛ لأنه ألحق الضرر بنفسه.

ثانياً: السفر: السفر عذر يباح فيه الفطر للمسافر، سواء كان فيه مشقة أو لا، لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة : ١٨٤ ، وعليه القضاء.

وهناك شروط للسفر المبيح للفطر منها:

١- **أن يكون السفر مما تقصر فيه الصلاة**، وهو ما زاد عن ثمانين كيلو متراً.
٢- **ألا يزيد عن المدة التي يباح فيها قصر الصلاة**، وهي ألا تزيد عن أربعة أيام، فمتى زادت عن ذلك فقد أصبح مقيماً لا يشرع له القصر ولا الفطر.
٣- **ألا يكون سفر معصية**؛ لأن الفطر رخصة فلا يستحقها العاصي بسفره.
٤- **أن يجاوز المسافر مدينته التي يسكن فيها**؛ لأنه لا يسمى مسافراً حتى يخرج منها.

وللمسافر مع الصوم ثلاث حالات:

الحالة الأولى: ألَّا يشق عليه، فالصوم أفضل لما يأتي:

١- لأنه أسرع في إبراء الذمة.
٢- أنه أسهل عليه أن يصوم مع الناس.
٣- إدراك فضيلة الزمن، وهو شهر رمضان.
٤- ولأنه فعل النبي ﷺ كما في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (خَرَجْنَا مع رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ في شَهْرِ رَمَضَانَ في حَرٍّ شَدِيدٍ، حتَّى إنْ كانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ علَى رَأْسِهِ مِن شِدَّةِ الحَرِّ، وَما فِينَا صَائِمٌ، إلَّا رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ وَعَبْدُ اللهِ بنُ رَوَاحَةَ) متفق عليه .

الحالة الثانية: أن يشق عليه مشقة محتملة، فالصوم في حقه مكروه؛ لأن ارتكاب المشقة مع وجود الرخصة يشعر بالعدول عن رخصة الله ﷻ.

الحالة الثالثة: أن يشق عليه مشقة شديدة غير محتملة، فالصوم في حقه محرم، لحديث جابر بن عبدالله ﵁ قال: خرجَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ علَيهِ وسلَّمَ إلى مَكَّةَ عامَ الفَتحِ في رمضانَ ، فصامَ حتَّى بلغَ كُراعَ الغَميمِ ، فصامَ النَّاسُ ، فبلغَهُ أنَّ النَّاسَ قد شقَّ علَيْهِمُ الصِّيامُ ، فدعا بقَدحٍ منَ الماءِ بعدَ العصرِ فشرِبَ ، والنَّاسُ ينظرونَ ، فأفطرَ بعضُ النَّاسِ وصامَ بعضٌ ، فبلغَهُ أنَّ ناسًا صاموا ، فقالَ : ((أولئِكَ العصاةُ)). رواه مسلم .

المجلس الثاني عشر:

تتمة الأعذار المبيحة للفطر

مر معنا في المجلس السابق عذرين من الأعذار المبيحة للفطر وهما المرض والسفر، وفي هذا المجلس نكمل ما تبقى منها.

ثالثاً: الحيض والنفاس: يحرم الصيام على الحائض والنفساء ولا يصح منهما، لقوله ﷺ في المرأة: ((أَليسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ ولَمْ تَصُمْ)) متفق عليه ، ويقاس على الحائض النفساء، ويجب عليهما القضاء، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كانَ يُصِيبُنَا ذلكَ، فَنُؤْمَرُ بقَضَاءِ الصَّوْمِ) متفق عليه .

رابعاً: الحمل والرضاعة: فالحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما أو ولديهما من ضرر الصيام فإن لكل منهما أن تفطر لقوله ﷺ: ((إن اللهَ وضع عن المسافرِ شطرَ الصلاةِ وعن المسافرِ والحاملِ والمرضعِ الصومَ أو الصيامَ)) رواه ابن ماجه وأحمد ، وتقضي قدر الأيام التي أفطرتها لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة : ١٨٤ .

خامساً: المرض المزمن الذي لا يرجى شفاؤه: فالمريض مرضاً مزمناً لا يرجى شفاؤه كالمصاب بالسرطان ونحوه، ويعجز معه عن الصيام عجزاً مستمراً، فهذا يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً بمقدار نصف صاع من التمر أو الأرز أو غيرها من قوت البلد، وذلك بمقدار كيلو ونصف تقريبًا، يدفع ذلك إلى مسكين واحد أو أكثر سواء كان ذلك قبل الصيام أو بعد الصيام، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ البقرة : ١٨٤ ، كما فسرها ابن عباس رضي الله عنه بذلك.

سادساً: الشيخوخة والهرم: فالشيخ الهرم والمرأة العجوز لا يلزمهما الصوم إذا كان يشق عليهم مشقة شديدة، فيفطرا ويطعما عن كل يوم مسكيناً بمقدار نصف صاع من التمر أو الأرز أو غيرها من قوت البلد، وذلك بمقدار كيلو ونصف تقريبًا، يدفع ذلك إلى مسكين واحد أو أكثر سواء كان ذلك قبل الصيام أو بعد الصيام، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ البقرة : ١٨٤ ، قال ابن عباس رضي الله عنه: هو الشَّيْخُ الكَبِيرُ، والمَرْأَةُ الكَبِيرَةُ لا يَسْتَطِيعانِ أنْ يَصُوما، فيُطْعِمانِ مَكانَ كُلِّ يَومٍ مِسْكِينًا.

المجلس الثالث عشر:

حقيقة الصيام

قد يخطئ بعض الناس اليوم في فهم حقيقة الصيام، إذ يجعلونه إمساكاً عن الأكل والشرب والجماع في النهار، وإطلاقاً للجوارح فيما حرم الله، وهذا ينافي الحكمة التي من أجلها فرض الله الصيام وهي تحقيق التقوى، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ ، والتقوى: هي أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية، بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

ولتحقيق ذلك، يجب على الصائم كما صام بطنه عن الطعام والشراب، وفرجه عن الجماع، فلتصم جميع جوارحه عمَّا حرم الله.

فيصوم **لسانه** عن الكلام المحرم؛ كالكذب والغيبة والنميمة والسب والشتم ونحو ذلك، قال ﷺ: ((من لم يدَعْ قولَ الزُّورِ والعملَ به والجهلَ فليس للهِ حاجةٌ في أن يدعَ طعامَه وشرابَه)) رواه البخاري ، حتى ولو أن أحداً سبَّه وشتمه، فليكف لسانه عنه ولا يرد عليه، كما أرشد إلى ذلك رسول الله ﷺ حيث قال: ((إذَا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أحَدِكُمْ فلا يَرْفُثْ ولَا يَصْخَبْ، فإنْ سَابَّهُ أحَدٌ أوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ)) رواه البخاري ومسلم ، وليستعمل لسانه في الكلام الطيب كذكر الله وتلاوة القرآن والدعوة إلى الله ونحو ذلك.

ويصوم **نظره** عمَّا حرم الله، فيغض بصره عن مشاهدة النساء في الأسواق والتلفاز والهاتف المحمول وغير ذلك.

ويصوم **سمعه** عمَّا حرم الله، من الأغاني والمعازف والكلام الباطل والسباب والشتم والغيبة والنميمة ونحو ذلك، ويستمع إلى الكلام الطيب كتلاوة القرآن وذكر الله تعالى والمحاضرات النافعة ونحوها.

وتصوم **يداه** فلا يستعملها فيما حرم الله، وتصوم **قدماه** فلا يسير بها إلى ما حرم الله.

فيجب على الصائم أن يعلم حقيقة الصيام، فيحفظ جميع جوارحه عما حرم الله من القول والعمل، حتى لا يذهب صيامه وقيامه سدى، ويكون حظه منه الجوع والعطش، قال النبي ﷺ: ((رُبَّ قائمٍ حظُّه من قيامِهِ السَّهرُ وصائمٍ حظُّه من صيامِهِ الجوعُ والعطشُ)) رواه النسائي وابن ماجه .

المجلس الرابع عشر:

من أخطاء بعض الصائمين

هناك أخطاء يقع فيها بعض الصائمين، من شأنها أن تنقص ثواب صومهم وتؤثر على كماله، فينبغي على الصائم التفقه في ذلك، سعياً لكمال صومه، ومنعاً لوقوع ما يجرحه وينقص ثوابه، ومن هذه الأخطاء:

أولاً: الأكل أو الشرب مع أذان الفجر حتى ينتهي المؤذن:

والواجب على الصائم الإمساك عند بدء الأذان إذا كان المؤذن يؤذن على الوقت؛ لأن الأذان للفجر إعلام بدخول النهار، وبدخوله يبدأ وقت الإمساك، كما أن الأذان للمغرب إعلام بدخول الليل، وبدخوله يبدأ الأكل والشرب.

ثانياً: عدم صلاة المغرب في المسجد:

والانشغال بالإفطار، وقد كان من هديه ﷺ أنه يفطر على رطبات أو تمرات أو حسوات من ماء ثم يصلي، ولا يشغله الطعام عن الصلاة، فيجب على الصائم الاقتداء بسنة نبيه ﷺ في الإفطار، ولا يقدم شهوة بطنه على طاعة ربه.

ثالثاً: الإسراف في المآكل والمشارب:

فبعض الصائمين يسرفون في شراء المآكل والمشارب، وكأن رمضان موسم للتنويع والإكثار منها، وهذا مما ينافي حكمة الصوم ومشروعيته، إذ أن المقصود من الصيام الخواء، وكسر الهوى، لتقوى النفس على التقوى، وكذلك إراحة المعدة وإلقاء الجسم لفضلات الطعام والشراب، فيصح البدن

ويقوى، قال ﷺ: ((ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بطنٍ، بحسبِ ابنِ آدمَ أكلاتٍ يُقمنَ صُلبَهُ، فإن كان لا محالةَ : فثلُث لطعامِه، وثُلُثٌ لشرابِه وثُلُثٌ لنفَسِه)) رواه الترمذي ، وقد حرم الله ﷻ الإسراف إذ يقول تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ الأعراف:٣١ .

رابعاً: سرعة الغضب:

يظن البعض أنه معذور بسبب صومه في سرعة غضبه وسوء خلقه، وهذا غير صحيح، قال ﷺ: ((إذَا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أحَدِكُمْ فلا يَرْفُثْ ولَا يَصْخَبْ، فإنْ سَابَّهُ أحَدٌ أوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ)) رواه البخاري ومسلم ، فينبغي للصائم أن يتحلى بالصبر وحسن الخلق وراحبة الصدر.

خامساً: النوم معظم النهار:

وفي ذلك تفويت الكثير من الخير على النفس؛ إذ العمل الصالح في حال الصيام أفضل من غيره؛ لشرف الزمان، وقد اتخذ رمضان بذلك فرصة للكسل والخمول، في حين أن سلفنا الأوائل يتخذونه فرصة للجد والاجتهاد والفتوح والجهاد، فالواجب على الصائم أن يستغل موسم رمضان، ويجتهد في ليله ونهاره، فلعله لا يدرك رمضان غيره.

سادساً: السهر كل الليل أو معظمه:

وذلك يفضي بصاحبه إلى مخالفة سنة الله تعالى بكون الليل لباساً والنهار معاشاً، ومخالفة هديه ﷺ، وترك صلاة الفجر، وإرهاق النفس، وغير ذلك من المفاسد العظيمة، والأضرار الجسيمة.

سابعاً: خروج النساء إلى المساجد متطيبات:

وقد جاء نهي النبي ﷺ عن ذلك، قال ﷺ: ((أَيُّما امْرَأَةٍ أصابَتْ بَخُورًا فلا تَشْهَدْ معنا العِشاءَ الآخِرَةَ)) رواه مسلم ، وقال ﷺ: ((أيُّما امرأةٍ استعطَرَتْ،

فمَرَّتْ بقَومٍ ليَجِدوا ريحَها فهي زانيةٌ)) رواه الترمذي والنسائي ، **فينبغي** على المسلمة الحذر من ذلك.

المجلس الخامس عشر:

تلاوة القرآن الكريم

لتلاوة القرآن الكريم فضل عظيم، وأجر كبير، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ * لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۚ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ فاطر:٢٩-٣٠، وقال ﷺ: ((منْ قرأَ حرفًا من كتابِ اللهِ فله به حسنةٌ ، والحسنةُ بعشرِ أمثالِها لا أقولُ آلم حرفٌ ، ولَكِن ألِفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ)) رواه الترمذي ، وقال ﷺ: ((اقرَؤوا القرآنَ ؛ فإنَّهُ يأتي يومَ القيامةِ شَفيعًا لأصحابِهِ)) رواه مسلم ، وقال ﷺ: ((مَثَلُ المُؤمِنِ الَّذي يقرَأُ القُرآنَ مَثَلُ الأُترُجَّةِ طَعْمُها طيِّبٌ وريحُها طيِّبٌ)) متفق عليه ، وقال ﷺ: ((يقالُ لصاحِبِ القرآنِ اقرَأ وارقَ ورتِّل كما كُنتَ ترتِّلُ في الدُّنيا فإنَّ منزلتَكَ عندَ آخرِ آيةٍ تقرؤُها)) رواه أبو داوود والترمذي ، وقال ﷺ: ((خيرُكم من تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَه)) رواه البخاري ، وقال ﷺ: ((الماهِرُ بالقرآنِ مع السفرَةِ الكرامِ البرَرَةِ ، والذي يقرؤُهُ ويتَعْتَعُ فيهِ وهو عليه شاقٌّ لَهُ أجرانِ)) متفق عليه ، و الآيات والأحاديث في ذلك كثيرة.

ولقراءة القرآن في شهر رمضان مزية خاصة، ففيه أنزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في سماء الدنيا في ليلة القدر، قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ البقرة : ١٨٥، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ القدر : ١ .

وفي رمضان كانت تزيد عناية النبي ﷺ بالقرآن، فيطيل القراءة في قيام رمضان بالليل أكثر من غيره، وكان جبريل -عليه السلام- يأتي إليه في رمضان فيدارسه القرآن كل ليلة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كانَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أجْوَدَ النَّاسِ، وكانَ أجْوَدُ ما يَكونُ في

رَمَضانَ حِينَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ، وكانَ يَلْقاهُ في كُلِّ لَيْلَةٍ مِن رَمَضانَ فيُدارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أجْوَدُ بالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ) رواه البخاري ، وفي العام الذي توفي فيه رسول الله ﷺ عارضه جبريل القرآن مرتين، ومن ذلك أخذ أهل العلم مشروعية ختم القرآن في رمضان.

وكان السلف الصالح ﷺ يكثرون من تلاوة القرآن في رمضان، ويجعلون لذلك قدراً كبيراً من وقتهم، ويغتنمون أيامه ولياليه؛ لما فيها من مضاعفة الأجر واقتداء بالنبي ﷺ.

قال ابن رجب -رحمه الله-: (وكان قتادة يختم في كل سبع دائماً ، وفي رمضان في كل ثلاث ، وفي العشر الأواخر كل ليلة)، وكان الإمام مالك -رحمه الله- إذا دخل رمضان، ترك قراءة الحديث ومجالس العلم، وأقبل على قراءة القرآن من المصحف، وكان الزهري -رحمه الله- يقول: (إذا كان رمضان فإنما هو تلاوة القرآن، وإطعام الطعام)، وكان للشافعي -رحمه الله- ستون ختمة يقرأها في غير الصلاة، وكان سفيان الثوري -رحمه الله- إذا دخل رمضان ترك جميع العبادات وأقبل على قراءة القرآن.

قال ابن رجب -رحمه الله-: (وإنما ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على المداومة على ذلك، فأما في الأوقات المفضلة كشهر رمضان خصوصاً الليالي التي يطلب فيها ليلة القدر، أو في الأماكن المفضلة كمكة لمن دخلها من غير أهلها فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتناماً للزمان والمكان، وهو قول أحمد وإسحاق وغيرهما من الأئمة، وعليه يدل عمل غيرهم).

وللقرآن العظيم آداب يجب التأدب بها عند تلاوته، منها: إخلاص النية لله تعالى في التلاوة، فلا يقصد بها رياء ولا سمعة، ومن الآداب القراءة بقلب حاضرٍ متدبرٍ خاشعٍ، ومن الآداب القراءة على طهارة، ومن الآداب أن الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم عند إرادة القراءة والبسملة إن كان من

أول السورة، ومن الآداب تحسين الصوت بالتلاوة والترنم به، ومن الآداب الترتيل فيقرأه بتمهل بدون سرعة، ومن الآداب السجود عند المرور بآية سجدة، وغير ذلك من الآداب.

فينبغي للصائم أن يغتنم شرف الزمان في هذا الشهر الفضيل، ويجتهد فيه بتلاوة القرآن الكريم، وليحضر قلبه عند تلاوته لتدبره وتفهمه والتأثر به.

المجلس السادس عشر:

الدعاء

الدعاء شأنه عظيم، وتأثيره كبير، والحاجة إليه ملحة، وهو أفضل أنواع العبادة، قال رسول الله ﷺ: ((الدُّعاءُ هو العبادةِ)) رواه أبو داوود والترمذي ، أمر الله به عباده ووعدهم بالإجابة، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ غافر : ٦٠ ، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ البقرة : ١٨٦ ، وهذا من رحمة الله ﷻ بعباده - وهو الغني عنهم - أن يأمرهم بالدعاء لحاجتهم إليه، فإذا دعوه أجابهم.

وللدعاء في شهر رمضان مزية خاصة، فهو شهر ترجى فيه إجابة الدعاء، وتتأكد في العشر الأواخر منه أكثر من غيرها، وخاصة ليلة القدر.

وللصائم دعوة مستجابة لا ترد، قال رسول الله ﷺ: ((إن للصائمِ عندَ فِطرِه دعوةٌ ما تُرَدُّ)) رواه ابن ماجه ، وقال ﷺ: ((ثلاثُ دَعَواتٍ مُستجاباتٍ: دعوةُ الصائمِ ، ودعوةُ المظلُومِ ، ودعوةُ المسافِرِ)) صححه الألباني ، ولعظم شأن الدعاء في شهر رمضان قرنه الله ﷻ بآيات الصيام.

وللدعاء آداب ينبغي معرفتها والاعتناء بها منها:

الأول: الإخلاص لله ﷻ وجل في الدعاء، قال تعالى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ غافر : ١٤ .

الثاني: الدعاء مع اليقين بالإجابة، لقوله ﷺ: ((ادعوا اللهَ وأنتم موقنونَ بالإجابةِ)) رواه الترمذي .

الثالث: الدعاء بقلب حاضرٍ مقبلٍ على الله، لا بقلب لاهٍ غافلٍ، لقوله ﷺ: ((واعلَموا أنَّه لا يَستَجيبُ دُعاءً من قَلبٍ غافِلٍ لاهٍ)) رواه الترمذي .

الرابع: تحري أوقات الإجابة، والأماكن الشريفة، كثلث الليل الآخر، وفي السجود، ودبر الصلوات المكتوبة، وبين الأذان والإقامة، وفي آخر ساعة من عصر يوم الجمعة، وفي شهر رمضان، وفي ليلة القدر، ونحو ذلك.

الخامس: الإلحاح في الدعاء، لفعله ﷺ لما سحره لبيد بن الأعصم اليهودي، تقول عائشة رضي الله عنها: (دَعَا رَسولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ دَعَا) رواه البخاري ومسلم .

السادس: عدم التعدي في الدعاء، لقوله ﷺ: ((يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ ما لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ)) رواه مسلم .

السابع: تحري الحلال في المأكل والمشرب، لقوله ﷺ في: ((الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أشْعَثَ أغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّماءِ، يا رَبِّ، يا رَبِّ، ومَطْعَمُهُ حَرامٌ، ومَشْرَبُهُ حَرامٌ، ومَلْبَسُهُ حَرامٌ، وغُذِيَ بالحَرامِ، فأنَّى يُسْتَجابُ لذلكَ؟)) رواه مسلم .

الثامن: عدم الاستعجال ، لقوله ﷺ: ((يُستجابُ لأحدِكم ما لم يعجَلْ، فيقولُ: دعوتُ ودعوتُ فلم أرَه يُستجابُ لي، فيستحسرُ عندَ ذلك ويدعُ الدعاءَ)) رواه مسلم .

وغير ذلك من الآداب التي تكون سبب لإجابة الدعاء.

فينبغي للمسلم أن يجتهد بالدعاء ويكثر منه في هذا الشهر الفضيل، في صلاته وسائر أحواله، لنفسه ولوالديه وأهله وإخوانه ولجميع المسلمين،

ويسأل الله من خيري الدنيا والآخرة، ويتحرى الأدعية المأثورة في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، فهي جامعة لكل خير، مانعة من كل شر.

المجلس السابع عشر:

صلاة التراويح

صلاة التراويح عبادة عظيمة مشروعة، وهي **سنة مؤكدة**، سميت بذلك لأن الناس كانوا يطيلونها جداً، فكلما صلوا أربع ركعات استراحوا قليلاً.

وكان النبي ﷺ أول من سن الجماعة في صلاة التراويح في المسجد، ثم تركها خوفاً من أن تفرض على أمته، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى في المَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى بصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ القَابِلَةِ، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إليهم رَسولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قالَ: ((قدْ رَأَيْتُ الذي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الخُرُوجِ إلَيْكُمْ إلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ علَيْكُم)). قالَ: وَذلكَ في رَمَضَانَ.
رواه مسلم .

فلما كان خلافة عمر ﷺ **جمعهم** على أبي بن كعب ﷺ، وذلك بعد أن زال العذر وهو الخشية من أن تفرض.

أما **عدد ركعاتها** فلم يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ والأمر في ذلك واسع، ولكن أرجح الأقوال أنها إحدى عشر أو ثلاثة عشر ركعة مع طول القيام والركوع والسجود بما لا يشق على الناس، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "ما كان رسول الله ﷺ يزيدُ في رمضانَ ولا في غيرِه على إحدى عشْرَةَ ركعةً"، ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَتْ صَلَاةُ النبيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَعْنِي باللَّيْلِ.

أما **فضلها** فقد قال رسول الله ﷺ: ((مَن قَامَ رَمَضَانَ إيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)) متفق عليه ، ومعنى ((إيماناً)): أي إيماناً بالله وبما

أعده من الثواب للقائمين، ومعنى ((إحتساباً)) أي: طلباً لثواب الله، وقال ﷺ: ((مَن قام مع الإمامِ حتَّى ينصرِفَ كُتِب له قيامُ ليلةٍ)) رواه الترمذي .

أما **صفتها** فصلاة التراويح من صلاة الليل، وقد قال رسول الله ﷺ عنها: ((صلاةُ اللَّيلِ مَثنَى مَثْنَى)) متفق عليه ، فيسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بواحدة.

ومن أراد أن **يتهجد** بعد التراويح في آخر الليل، فليصلي مع الإمام حتى ينصرف من صلاته ووتره، ليظفر بالأجر المترتب على ذلك في قوله ﷺ: ((مَن قام مع الإمامِ حتَّى ينصرِفَ كُتِب له قيامُ ليلةٍ)) رواه الترمذي ، ثم ليصلي بعد ذلك ما شاء مثنى مثنى من دون أن يوتر.

أما **ختم القرآن** في صلاة التراويح فالأمر في ذلك واسع، فللإمام أن يصلي بما شاء من القرآن مع مراعاة أحوال المأمومين، والأولى أن يختم القرآن فيها؛ ليسمع الناس جميع القرآن.

ويشرع **الدعاء** عند ختم القرآن، فقد ورد ذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه، فعن ثابت البناني قال: "كانَ أنسٌ إذا ختَمَ القرآنَ جمَعَ ولَدَهُ وأهلَ بيتِهِ فدَعا لَهُمْ"، ولكن ينبغي أن يدعو بجوامع الكلم ويتجنب السجع ولا يطيل ويشق على المصلين لفعله ﷺ .

وللإمام أن **يقرأ من المصحف** في صلاة التراويح، فقد كان لعائشة رضي الله عنها غلاماً اسمه ذكوان كان يقوم بها في رمضان ويقرأ من المصحف، وذلك في صلاة النافلة دون الفرض.

ولا حرج على المسلم أن **يتتبع أصوات الأئمة** إذا كان ذلك أدعى للتدبر والخشوع، ولكن الأولى أن يصلي في مسجده وخلف إمامه.

ولا بأس أن **يحسن** الإمام صوته أثناء قراءة القرآن لقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلا﴾ المزمل : ٤ .

ويجوز **للنساء** حضور التراويح في المساجد لقوله ﷺ: ((لا تَمْنَعُوا إماءَ اللهِ مَساجِدَ اللَّهِ)) رواه البخاري ومسلم ، ولكن يجب أن تأتي متسترة متحجبة غير متبرجة بزينة ولا متطيبة ولا رافعة لصوتها.

المجلس الثامن عشر:

التقوى

التقوى هي: أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية، بفعل أوامره واجتناب نواهيه.

والتقوى هي أعظم ثمرة يثمرها الصوم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة : ١٨٣ .

ولأهمية التقوى وصى الله بها الأولين والآخرين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ النساء : ١٣١ ، ووصى بها رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ الأحزاب : ١ ، ووصى بها المؤمنين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ الأحزاب : ٧٠ ، ووصى بها عموم الناس ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ الحج : ١ ، ووعدهم عليها بتيسير الأمور وتفريج الكروب وتسهيل الرزق وغفران السيئات والفوز بالجنات.

فيجب على المؤمن أن يتقي الله في كل زمان وفي كل مكان وعلى أي حال، يقول الرسول ﷺ: ((اتَّقِ الله حيثما كنتَ وأتبعِ السَّيِّئةَ الحسنةَ تمْحُها وخالِقِ النَّاسَ بخُلقٍ حَسنٍ)) رواه الترمذي.

ولكي يحقق الصائم التقوى التي هي أعظم حكمة من حكم الصوم يجب عليه كما صام عما أحل الله من الأكل والشرب والجماع، أن يصوم عما حرم الله من الغيبة والنميمة واللغو والرفث والإثم، قال ﷺ: ((إنَّ الصِّيامَ ليس مِنَ الأَكْلِ والشُّرْبِ فَقَطْ ؛ إنَّما الصِّيامُ مِنَ اللَّغْوِ والرَّفَثِ)) رواه البيهقي .

فيجب على الصائم أن يتقي الله في صيامه فيحفظ جوارحه عما حرم الله من القول والعمل حتى لا يذهب صيامه وقيامه سدى، قال ﷺ: ((رُبَّ قائمٍ حظُّه من قيامِهِ السَّهرُ وصائمٍ حظُّه من صيامهِ الجوعُ والعطشُ)) رواه النسائي وابن ماجه .

المجلس التاسع عشر:

العشر الأواخر

العشر الأواخر من رمضان هي أفضل الشهر، وقد كان النبي ﷺ يخصها بأعمال جليلة؛ لأنها ختام الشهر، ولأنها ليالي الإعتاق من النار، ولأنها تُرجى فيها ليلة القدر أكثر من غيرها.

وقد اختصت هذه العشر بخصائص تدل على فضلها:

فمن خصائصها أن النبي ﷺ كان يجتهد بالعمل فيها أكثر من غيرها، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسولُ اللهِ ﷺ يَجتَهِدُ في العَشْرِ ما لا يَجتَهِدُ في غَيرِه) رواه مسلم ، وعنها قالت: (كانَ النبيُّ ﷺ إذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وأَحْيَا لَيْلَهُ، وأَيْقَظَ أهْلَهُ) متفق عليه ، وظاهر هذا الحديث أنه ﷺ يحيي الليل كله في عبادة ربه، من الصلاة، والذكر، وقراءة القرآن والسحور وغيرها، وعنها قالت: (كان رَسولُ اللهِ ﷺ يَخلِطُ العِشرينَ بصَلاةٍ ونَومٍ، فإذا كان العَشْرُ، شمَّرَ وشدَّ المِئزَرَ) رواه أحمد ، وقولها (شد المئزر) كناية عن اعتزال النساء، والتفرغ للعبادة.

ففي هذه الأحاديث دليل على فضيلة هذه العشر، لاجتهاده ﷺ فيها بجميع أنواع العبادة من صلاة وقرآن وذكر ودعاء وصدقة وغيرها.

ومن خصائصها أن النبي ﷺ كان يوقظ أهله فيها للصلاة والذكر والدعاء، حرصاً على اغتنام هذه العشر المباركة بما هي جديرة به من العبادة، فما هي إلا ليالٍ معدودة، ربما يدرك الإنسان فيها نفحة من نفحات المولى، فتكون سعادة له في الدنيا والآخرة.

ومن خصائصها أن النبي ﷺ كان يعتكف فيها، والاعتكاف هو: لزوم المسجد للتفرغ لطاعة الله ﷻ، وهي من السنن الثابتة بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ البقرة : ١٨٧ ، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ اعْتَكَفَ العَشْرَ الأوَّلَ مِن رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ العَشْرَ الأوْسَطَ، فَقالَ: ((إنِّي اعْتَكَفْتُ العَشْرَ الأوَّلَ، أَلْتَمِسُ هذِه اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ العَشْرَ الأوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ، فقِيلَ لِي: إنَّهَا في العَشْرِ الأوَاخِرِ، فمَن أَحَبَّ مِنكُم أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَاعْتَكَفَ النَّاسُ معهُ)) رواه مسلم .

وقد أصبح الاعتكاف من السنن التي زهد الناس فيها، مع عظم أجره وكبير فضله.

ومن خصائصها أن فيها ليلة القدر التي شرَّفها الله على غيرها، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ الدخان : ٣ ، فوصفها الله أنها ليلة مباركة؛ لكثرة بركتها وخيرها وفضلها، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ * تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ * سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ القدر:١-٥ ، والقدر بمعنى الشرف والتعظيم، أو بمعنى التقدير والقضاء؛ لأن ليلة القدر شريفة عظيمة، يقدر الله فيها ما يكون في السنة ويقضيه من أموره الحكيمة.

ويستحب تعظيماً لهذه الليالي التجمل بلبس أحسن الثياب؛ لفعله ﷺ وفعل صحابته الكرام رضي الله عنهم، قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ الأعراف:٣١ .

ويستحب استعمال الطيب في البدن والثوب وفي المساجد.

فذلك مما يكسب النشاط في البدن والقلب.

فينبغي للصائم أن يقدر هذه العشر، ويغتنمها بشتى أنواع العبادات، فهي الموسم الذي يتنافس فيه المتنافسون، والمضمار الذي يتسابق فيه المتسابقون.

وهي الفرصة الأخيرة في شهر رمضان التي تحل لتكون العزاء لمن فرط في أول الشهر، أو التاج الخاتم لمن أصلح ووفّى فيما مضى.

المجلس العشرون:

ليلة القدر

ليلة القدر ليلة عظيمة وشريفة، وهي أفضل ليالي السنة، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ القدر : ١ ، والقدر معناه: المكانة والمنزلة، أو: الليلة التي تقدر فيها الآجال والأعمار والأقدار التي تجري في السنة؛ لقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ الدخان : ٤ ، وهي ليلة مباركة؛ لكثرة خيرها وبركتها وفضلها، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ الدخان : ٣ .

وهذه الليلة في رمضان بلا شك؛ لأن الله سبحانه وتعالى أخبر أنه أنزل فيها القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ القدر : ١ ، والقرآن أنزل في شهر رمضان، لقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ البقرة : ١٨٥.

وهي في العشر الأواخر من رمضان، لقوله ﷺ: ((تحرُّوا ليلةَ القدرِ في العشرِ الأواخرِ من رمضانَ)) رواه البخاري ، وهي ترجى في أوتار العشر أكثر من غيرها، لقوله ﷺ: ((تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في الوِتْرِ، مِنَ العَشْرِ الأوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ)) متفق عليه ، وهي في السبع الأواخر أقرب، لقوله ﷺ: ((فمنْ كان متحرِّيها فلْيتحرَّها في السبعِ الأواخرِ)) متفق عليه ، وأقرب أوتار السبع الأواخر ليلة سبع وعشرين، لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: (واللهِ لأعلَمُ أيَّ ليلةٍ هي اللَّيْلَةُ الَّتي أَمَرَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ بقِيَامِهَا هي لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ) رواه مسلم .

والراجح أنها متنقلة في العشر الأواخر، وليست في ليلة معينة منها دائماً، فقد تكون في ليلة إحدى وعشرين، أو ثلاثة وعشرين، أو خمس وعشرين، أو سبع وعشرين، أو تسع وعشرين، وقد تكون في الأشفاع، فمن

قام ليالي العشر كلها إيماناً واحتساباً، أدرك هذه الليلة بلا شك، وفاز بما وعد الله به أهلها.

وقد أخفى الله سبحانه وتعالى علمها على العباد رحمة بهم، ليجتهدوا في طلبها في تلك الليالي الفاضلة بالصلاة وقراءة القرآن والذكر والدعاء، فعن عبادة بن الصامت ﵁ قال: خَرَجَ النبيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بلَيْلَةِ القَدْرِ فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَالَ: ((خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ وعَسَى أنْ يَكونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا في التَّاسِعَةِ، والسَّابِعَةِ، والخَامِسَةِ)) رواه البخاري .

ولليلة القدر فضائل عديدة منها:

الفضيلة الأولى: أن القرآن أنزل فيها، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ القدر : ١، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ الدخان : ٣.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (أنزل الله القرآن جملة واحدة إلى اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من السماء الدنيا، ثم نزل مفصّلاً بحسب الوقائع في ثلاث وعشرين سنة على رسول الله ﷺ).

الفضيلة الثانية: وصفها بأنها خير من ألف شهر، قال تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ القدر : ٣ ، أي أن العمل فيها خير من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر، وألف شهر حوالي ثلاث وثمانين سنة وأربعة أشهر.

الفضيلة الثالثة: وصفها بأنها مباركة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ الدخان : ٣ .

الفضيلة الرابعة: أنها تنزل فيها الملائكة والروح، والملائكة يتنزلون مع تنزل البركة والرحمة، قال تعالى: ﴿تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ القدر : ٤ ، والروح هو جبريل عليه السلام، خصه الله بالذكر لشرفه وفضله.

الفضيلة الخامسة: وصفها بأنها سلام، كما في قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ القدر : ٥ ، لكثرة السلامة فيها من العقاب والعذاب بما يقوم به العبد من طاعة الله ﷻ.

الفضيلة السادسة: : أن ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ الدخان : ٤ ، أي يفصل من اللوح المحفوظ إلى الكتبة أمر السنة وما يكون فيها من الآجال والأرزاق.

الفضيلة السابعة: أن الله تعالى يغفر لمن قامها إيماناً واحتساباً ما تقدم من ذنبه، لقوله ﷺ: ((مَنْ قامَ ليلةَ القدْرِ إيمانًا واحتِسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبِهِ)) رواه البخاري ومسلم . وقوله: ((إيمانًا)) أي تصديقا بوعد الله بالثواب على القيام، وقوله: ((احتِسابًا)) أي طلباً للأجر لا لقصد آخر من رياء أو نحوه.

الفضيلة الثامنة: أن الله تعالى أنزل فيها سورة كاملة، تتلى إلى يوم الدين، اسمها سورة القدر.

وقيامها يكون بالاجتهاد فيها بالصلاة وقراءة القرآن والدعاء والذكر وغير ذلك من أنواع العبادات، ومما **يستحب** أن يقال فيها ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، أَرأيتَ إنْ عَلِمتُ أيَّ لَيلةٍ ليلةُ القَدرِ؛ ما أَقولُ فيها؟ قال: قولي: ((اللَّهمَّ إنَّكَ عَفوٌّ تُحِبُّ العفوَ، فاعفُ عنِّي))

رواه الترمذي .

وقد وردت لها علامات منها:

١- أن الشمس تطلع في صبيحتها وليس لها شعاع، كأنها القمر ليلة البدر، ولربما طلعت حمراء، لما ذكره أبي بن كعب ؓ عن النبي ﷺ: ((أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ في صَبِيحَةِ يومِهَا بَيْضَاءَ لا شُعَاعَ لَهَا)) رواه مسلم .

٢- أنها ليلة بلجة، أي مضيئة كأنها مقمرة، فهي كليالي الأبدار مع أنها في الليالي المظلمة، لقوله ﷺ: ((ليلَةُ القَدْرِ لَيْلَةٌ بَلْجَةٌ، لا حارَّةٌ ولا بارِدَةٌ، ولا يُرْمى فيها بنَجْمٍ)) رواه الطبراني وحسنه الألباني.

٣- أنها طلقة لا حارة ولا باردة، وقد قيل: لا يرمى فيها بنجم، كما جاء في الحديث السابق.

ويُنَبَّه إلى عدم التعلق بتلك العلامات، فربما ترى وربما لا ترى، فينبغي للمسلم أن ينصب اهتمامه إلى الاجتهاد في تلك الليالي العشر، ويسأل الله ﷻ أن يوفقه لقيام ليلة القدر والعمل الصالح فيها.

فينبغي للمسلم أن يتهيأ لهذه الليلة الشريفة بما هي أهله، ويحرص على اغتنامها غاية الحرص، ويجتهد فيها بشتى أنواع العبادات من صلاة وقراءة قرآن ودعاء وذكر وصدقة ونحو ذلك، اقتداء بنبيه ﷺ.

المجلس الحادي والعشرون:

الاعتكاف

الاعتكاف هو لزوم المسجد لطاعة الله تعالى، وهو **سنة ثابتة** بالكتاب والسنة والإجماع، أما **الكتاب** فلقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ البقرة : ١٨٧ ، وأما **السنة** فلحديث عائشة رضي الله عنها: (أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَعتكِفُ في العَشْرِ الأواخِرِ مِن شَهرِ رَمَضانَ، حتى توَفَّاهُ اللهُ عزَّ وجلَّ) متفق عليه ، وأما **الإجماع** فقد أجمع أهل العلم على سنيته.

و**الحكمة** من الاعتكاف: الانقطاع عن الدنيا، وعن الانشغال بها وبأهلها، والتفرغ لعبادة الله، والاستكثار منها.

أما **وقته** فالسنة في العشر الأواخر من رمضان اقتداء بالنبي ﷺ، ولا بأس في غيرها، ولا حد لمدة الاعتكاف، والأولى ألا تقل عن يوم.

ولا يصح الاعتكاف إلا في مسجد تصلى فيه الجماعة، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ البقرة : ١٨٧ ، واتفق الفقهاء أن أفضل المساجد للاعتكاف المسجد الحرام ثم المسجد النبوي ثم المسجد الأقصى، واتفقوا أيضاً أن الأولى الاعتكاف في المسجد الجامع؛ لئلا يحتاج المعتكف إلى الخروج وقت صلاة الجمعة.

ولا يشترط للاعتكاف الصوم، ولكن مع الصوم أفضل.

ويستحب الاعتكاف العشر الأواخر من رمضان تأسياً بالنبي ﷺ، ويستحب لمن اعتكفها دخول معتكفه بعد صلاة الفجر من اليوم الحادي

والعشرين، اقتداءً بالنبي ﷺ، ويخرج متى انتهت العشر، ويستحب أن يبقى في معتكفه إلى أن يخرج لصلاة العيد.

أما **خروج المعتكف من المسجد** فينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: جائز، وهو الخروج لأمر لا بد منه شرعاً، كصلاة الجمعة، والوضوء، ونحو ذلك، أو طبعاً، كالبول، والغائط، وكالأكل والشرب إن لم يكن له من يأتي بهما.

الثاني: الخروج لطاعة لا تجب عليه، كعيادة المريض وشهود الجنازة، فإن **اشترطه** في ابتداء الاعتكاف **جاز**، وإلا فلا.

الثالث: الخروج لأمر ينافي الاعتكاف، كالخروج للبيع والشراء، وجماع الأهل ونحو ذلك، فهذا **لا يجوز**، سواءً اشترط أم لم يشترط.

فينبغي للمعتكف أن ينشغل بطاعة الله ﷻ ، والتقرب إليه، بالصلاة في غير أوقات النهي، وقراءة قرآن، والذكر، والدعاء، وغير ذلك من أنواع العبادة، وأن يجتنب ما لا يعنيه من قول أو فعل؛ لأن هذا هو المقصود من الاعتكاف، وألَّا يتحدث مع الناس كثيراً، وإن زاره أحد فلا بأس أن يتحدث معه، لفعله ﷺ حين زارته زوجته صفيه بنت حيي رضي الله عنها.

المجلس الثاني والعشرون:

فضل الذكر

ذكر الله تعالى غذاء القلوب، وزينة الألسن، وتجارة الجوارح، وحسنة الدنيا والآخرة، أمر الله به في كتابه، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ الأحزاب : ٤١-٤٢ ، وأمر به نبيه ﷺ فقال: ((يا أيُّها الناسُ اذكُروا اللهَ اذكروا اللهَ)) رواه الترمذي ، وامتدح الله سبحانه ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ ال عمران : ١٩١ ، وأوصى ﷺ به فقال: ((لا يَزَالُ لسانُكَ رَطْبًا من ذِكْرِ اللهِ)) رواه الترمذي ، وأهله هم السابقون إلى كل خير، قال ﷺ: ((سبَق المُفرِّدونَ)) قالوا : وما المُفرِّدونَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: ((الذَّاكرونَ اللهَ كثيرًا والذَّاكراتُ)) رواه مسلم ، وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: (ذَهَبَ الذَّاكِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ)، فقال رسول الله ﷺ: ((أَجَلْ)) رواه أحمد .

وذكر الله لا يتقيد بزمان، ولا مكان، ولا حال، ولا جارحة، بل هو مشروع في كل زمان، ومكان، وحال، وبكل الجوارح، تقول عائشة رضي الله عنها: (كانَ النبيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ علَى كُلِّ أحْيَانِهِ) رواه مسلم .

وأفضل الذكر: التسبيح، والتحميد، والتهليل، والتكبير، وهن ﴿الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ الكهف : ٤٦ ، كما جاء الحديث بتفسيرها، وكذلك الاستغفار والحوقلة، وقال الرسول ﷺ: ((لأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ ممَّا طَلَعَتْ عليه الشَّمْسُ)) رواه مسلم .

وللذكر فوائد كثيرة منها:

أولاً: أن من ذكر الله ذكره الله، وذكر الله للعبد رحمة وإجابة دعوة ومغفرة ذنب وحفظ في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ البقرة : ١٥٢ .

ثانياً: صلاة الله تعالى على الذاكر، وصلاة الملائكة، وصلاة الله عليه هي ثناؤه عليه في الملأ الأعلى، وصلاة الملائكة هي الدعاء والاستغفار له، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا * هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ الأحزاب : ٤١-٤٣ .

ثالثاً: أنه يجلب لقلب الذاكر الفرح والطمأنينةَ، قال تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ الرعد : ٢٨ .

رابعاً: تفريج للهم، وإزالة للكرب، قال تعالى عن محمد ﷺ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ * فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ آل عمران:١٧٣-١٧٤ .

خامساً: الذكر هو خير الأعمال وأزكاها عند الله، قال ﷺ: ((أَلَا أُنَبِّئُكم بخَيْرِ أعمالِكُم ، وأَزْكاها عِندَ مَلِيكِكُم ، وأَرفعِها في دَرَجاتِكُم ، وخيرٌ لكم من إنْفاقِ الذَّهَب والوَرِقِ ، وخيرٌ لكم من أن تَلْقَوا عَدُوَّكم ، فتَضْرِبوا أعناقَهُم ، ويَضْرِبوا أعْناقكُم ؟)) ، قالوا : بَلَى ، قال : ((ذِكْرُ اللهِ تعالى)) رواه الترمذي .

سادساً: الذكر هو أحب الكلام إلى الله، قال ﷺ: ((أحَبُّ الكلامِ إلى اللهِ تعالَى أربعٌ : سُبحانَ اللهِ ، و الحمدُ للهِ ، و لا إلهَ إلَّا اللهُ ، واللهُ أكبَرُ ، و لا يَضرُّكَ بِأيِّهِنَّ بدأْتَ)) رواه مسلم .

سابعاً: مغفرة الذنوب، قال ﷺ: ((مَن قال: سبحانَ اللهِ وبِحَمدِهِ، في يَومٍ مِئةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خطاياه، وإنْ كانتْ مِثلَ زَبَدِ البَحرِ)) رواه البخاري ومسلم .

ثامناً: دخول الجنة، قال ﷺ: ((مَن كان آخِرُ كلامِهِ لا إلهَ إلَّا اللهُ دخَلَ الجَنَّةَ)) رواه أبو داوود .

تاسعاً: النجاة من النار، سمع ﷺ رجلاً يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: ((خرَجْتَ مِنَ النارِ)) رواه مسلم .

عاشراً: الحفظ من الشيطان، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ الزخرف : ٣٦ .

الحادي عشر: بالذكر تبنى قصور الجنة، قال ﷺ: ((مَنْ قرأَ " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " حتى يَخْتِمَها عشرَ مراتٍ بَنَى اللهُ لهُ قَصْرًا في الجنةِ)) رواه أحمد .

الثاني عشر: أنه غراس الجنة، قال ﷺ: ((مَن قال سُبحانَ اللهِ العظيمِ وبحَمدِهِ غُرِسَتْ له نخلةٌ في الجنةِ)) رواه الترمذي .

الثالث عشر: بالذكر يثقل الميزان، قال ﷺ: ((الحمدُ للَّهِ تملأُ الميزانَ)) رواه مسلم .

وغير ذلك من الفضائل الكثيرة.

فينبغي للصائم أن يداوم على ذكر الله تعالى، لأنه فلاح الدنيا والآخرة، ولأن حاجته إلى الله دائمة، لا يستغني عن ربه طرفة عين، ولأن الذكر علامة على محبة الله ﷻ.

المجلس الثالث والعشرون:

العمرة في رمضان

من فضل الله ونعمته على أمة محمد ﷺ أن شرع لها من العبادات ما قل جهده وعظم أجره، ومن ذلك: أداء العمره في شهر رمضان المبارك، لحديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ لما رجع من حجة الوداع، قال لامرأة من الأنصار اسمها أم سنان: ((ما مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّي معنَا؟))، قالت: لم يكن لنا إلا ناضحان، فحج أبو ولدها وابنها على ناضح، وترك لنا ناضحاً ننضح عليه، قال: ((فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فإنَّ عُمْرَةً فيه تَعْدِلُ حَجَّةً)) رواه البخاري و مسلم .

والمعنى: أنها تعدل في الأجر والثواب أجر وثاب حجة مع رسول الله ﷺ، وهذا فضل من الله عظيم، ينبغي ألا يفوته المسلم على نفسه.

وهذا يدل على أن شرف الزمان يزيد في ثواب العمل، كما يزيده الإخلاص وحضور القلب.

والعمرة تحصل بأداء مناسكها، ولو لم يلبث المعتمر بعدها في مكة، ولكن يحرص أن يبقى بجوار بيت الله الحرام ما تيسر له من شهر رمضان، ويصلي فيه ما شاء الله له أن يصلي، ليظفر بشرف الزمان وهو شهر رمضان، وبشرف المكان وهو بيت الله الحرام.

وللصلاة في بيت الله الحرام فضل عظيم، قال ﷺ: ((صلاةٌ في المسجدِ الحرامِ أفضلُ من مائةِ ألفِ صلاةٍ فيما سواه)) رواه أحمد وابن ماجه.

فينبغي للمسلم أن يستغل شرف الزمان والمكان، فيكثر من الصلاة، والذكر، والدعاء، وقراءة القرآن، والحرص على أداء صلاة التراويح مع الإمام، ولا ينصرف قبله، ليكتب له قيام ليلة في هذه الأماكن الفاضلة.

المجلس الرابع والعشرون:

وصف الجنة

الجنة دار أعدها الله لعباده المتقين، فيها نعيم بلا بؤس، وخلود بلا موت، وشباب بلا هرم، وصحة بلا سقم، وقد ذكر الله ﷻ ورسوله ﷺ شيئاً من أوصافها، وما لم يُذكر أعظم وأعظم، فإن عقول البشر لا تتحمل ما في الجنة ولا تحيط به، قال تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ السجدة : ١٧ ، وقال ﷺ: ((قالَ اللَّهُ: أعْدَدْتُ لِعِبادِي الصَّالِحِينَ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ علَى قَلْبِ بَشَرٍ)) متفق عليه .

أما **مكانها** فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ * عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ * عِندَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ﴾ النجم : ١٣-١٥ ، وسدرة المنتهى فوق السماء، وقال تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ الذاريات : ٢٢ .

أما **سعتها** فقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ال عمران : ١٣٣ .

أما **درجاتها** فقال تعالى: ﴿لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ الأنفال : ٤ ، وقال النبي ﷺ: ((إنَّ أهْلَ الجَنَّةِ يَتَراءَوْنَ أهْلَ الغُرَفِ مِن فَوْقِهِمْ، كما يَتَراءَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الغابِرَ في الأُفُقِ، مِنَ المَشْرِقِ أوِ المَغْرِبِ، لِتَفاضُلِ ما بيْنَهُمْ)) متفق عليه.

أما **عددها** فقال ﷺ: ((جنتانِ من فضةٍ ، آنيتُهما و ما فيهما ، و جنَّتانِ من ذهبٍ ، آنيتُهما و ما فيهما)) متفق عليه .

أما **بناؤها** فقال ﷺ: ((لبِنةُ ذهبٍ ولبِنةُ فضَّةٍ ومِلاطُها المِسكُ وحصْباؤُها اللُّؤلؤُ والياقوتُ وتُرابُها الزَّعفرانُ)) رواه أحمد .

أما **نورها** فقال ﷺ: ((هي وربِّ الكعبةِ نورٌ يتلألأُ)) رواه ابن ماجه .

أما **غرفها** فقال ﷺ: ((إنَّ في الجنَّةِ غرفًا يُرى ظاهرُها من باطنِها وباطنُها من ظاهرِها أعدَّها اللَّهُ لمن أطعمَ الطَّعامَ وألانَ الكلامَ وتابعَ الصِّيامَ وصلَّى والنَّاسُ نيامٌ)) رواه الطبراني .

أما **خيامها** فقال ﷺ: ((إنَّ لِلْمُؤْمِنِ في الجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِن لُؤْلُؤَةٍ واحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُها سِتُّونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فيها أهْلُونَ، يَطُوفُ عليهِمِ المُؤْمِنُ فلا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا)) متفق عليه .

أما **أشجارها** فقال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ البقرة:٢٥ ، وقال ﷺ: ((إنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لا يَقْطَعُهَا)) متفق عليه .

أما **طعامها** فقال تعالى: ﴿وَفَاكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ * وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ الواقعة : ٢٠-٢١ .

أما **شرابها** فقال تعالى: ﴿يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ * خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ المطففين : ٢٥-٢٦ .

أما **أنـهارها** فقال تعالى: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ محمد : ١٥ .

أما **هيئتهم** فقال ﷺ: ((إنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ علَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ علَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّمَاءِ إضَاءَةً)) رواه مسلم .

أما **لباسهم وحليهم** فقال تعالى: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ الحج : ٢٣ ، وقال تعالى: ﴿عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوا أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ﴾ الإنسان : ٢١ .

أما **نساؤهم** فقال تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ البقرة : ٢٥ ، وقال تعالى: ﴿وَحُورٌ عِينٌ * كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ﴾ الواقعة : ٢٢-٢٣ ، وقال تعالى: ﴿فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ الرحمن : ٥٦ .

أما **خدمهم** فقال تعالى: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا﴾ الإنسان : ١٩ .

أما **أسواقهم** فقال ﷺ: ((إنَّ في الجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَها كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمالِ فَتَحْثُو في وُجُوهِهِمْ وثِيابِهِمْ، فَيَزْدادُونَ حُسْنًا وجَمالًا، فَيَرْجِعُونَ إلى أهْلِيهِمْ وقَدِ ازْدادُوا حُسْنًا وجَمالًا، فيَقولُ لهمْ أهْلُوهُمْ: واللَّهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنا حُسْنًا وجَمالًا، فيَقولونَ: وأَنْتُمْ، واللَّهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنا حُسْنًا وجَمالًا)) رواه مسلم .

أما أعظم نعيم أهل الجنة، فهو النظر إلى وجه الله الكريم، قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ يونس : ٢٦ ، فالحسنى هي الجنة، والزيادة هي النظر إلى وجه الكريم.

والآيات والأحاديث في وصف الجنة ونعيمها كثيرة جدا، جعلنا الله وإياكم من أهلها.

المجلس الخامس والعشرون:

وصف النار

النار دار أعدها الله للكافرين، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ آل عمران : ١٣١ ، وهي دار العذاب المقيم، والشقاء الأبدي، والخسران المبين.

وقد أخبرنا الله ﷻ ورسوله ﷺ شيئاً من أنواع عذابها الذي توجل منه القلوب وتتفطر منه الأكباد؛ ليزداد خوفنا وحذرنا منها.

أما **حجمها** فقال ﷺ: ((يُؤْتَى بجَهَنَّمَ يَومَئذٍ لها سَبْعُونَ ألْفَ زِمامٍ، مع كُلِّ زِمامٍ سَبْعُونَ ألْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَها)) رواه مسلم .

أما **بعد قعرها** فعن أبي هريرة ﵁ قال: كُنَّا مع رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، إذْ سَمِعَ وَجْبَةً، فَقالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ: ((تَدْرُونَ ما هذا؟)) قالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قالَ: ((هذا حَجَرٌ رُمِيَ به في النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهو يَهْوِي في النَّارِ الآنَ، حتَّى انْتَهَى إلى قَعْرِهَا)) رواه مسلم .

أما **شدة حرها** فقال تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَهْ * نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ القارعة : ١١ ، وقال ﷺ: ((نارُكُمْ هذِه الَّتي يُوقِدُ ابنُ آدَمَ جُزْءٌ مِن سَبْعِينَ جُزْءًا، مِن حَرِّ جَهَنَّمَ قالوا: واللَّهِ إنْ كانَتْ لَكافِيَةً، يا رَسولَ اللهِ، قالَ: فإنَّها فُضِّلَتْ عليها بتِسْعَةٍ وسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّها)) رواه البخاري ومسلم ، **وهواؤها** سموم، وظلها يحموم وماؤها حميم، قال تعالى: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ *فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ * وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ *لا بَارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ الواقعة : ٤١-٤٤.

أما **وقودها** فقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ البقرة : ٢٤ .

أما **شررها** فقال تعالى: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ * كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ﴾ المرسلات : ٣٢-٣٣ .

أما **تغيظها وزفيرها** فقال تعالى: ﴿ إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ الفرقان : ١٢ ، وقال تعالى: ﴿إِذَا أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورُ * تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ﴾ الملك : ٨ .

أما **سلاسلها وأغلالها** فقال تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ * فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ غافر : ٧١-٧٢ .

أما **لباسهم** فقال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ﴾ الحج : ١٩ ، وقال تعالى: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ * سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطِرَانٍ وَتَغْشَى وُجُوهَهُمُ النَّارُ﴾ إبراهيم : ٤٩-٥٠ ، والقطران هو النحاس المذاب.

أما **طعامهم** فقال تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ*لا يُسْمِنُ وَلا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ﴾ الغاشية : ٦-٧ ، والضريع نوع من الشوك المر النتن، وقال تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالاً وَجَحِيم * وَطَعَاماً ذَا غُصَّةٍ وَعَذَاباً أَلِيم﴾ المزمل : ١٢-١٣ ، والغصة هي التي يعلق بها الطعام في الحلق، فلا يسهل دخوله إلى الجوف ولا خروجه للتخلص منه، وقال تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ * طَعَامُ الْأَثِيمِ * كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ * كَغَلْيِ الْحَمِيمِ﴾ الدخان : ٤٣-٤٦ ، يقول ﷺ: ((لو أنَّ قطرةً منَ الزقومِ قُطِرَتْ في دارِ الدنْيا، لأفسدتْ على أهلِ الدنيا معايشَهم، فكيفَ بمنْ تكونُ طعامُهُ)) رواه الترمذي .

أما **شرابهم** فقال تعالى: ﴿وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقً﴾ الكهف : ٢٨-٢٩ ، وقال تعالى: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيماً فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ محمد : ١٥ ، وقال تعالى: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّاءٍ صَدِيدٍ *

يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِن وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ إبراهيم : ١٦-١٧ .

أما **أهون أهلها عذاباً** فقال ﷺ: ((إنَّ أهْوَنَ أهْلِ النَّارِ عَذابًا مَن له نَعْلانِ وشِراكانِ مِن نارٍ، يَغْلِي منهما دِماغُهُ كما يَغْلِ المِرْجَلُ، ما يَرَى أنَّ أحَدًا أشَدُّ منه عَذابًا وإنَّه لأَهْوَنُهُمْ عَذابًا)) رواه مسلم .

ومن أصناف العذاب فيها، ما جاء في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ العنكبوت : ٥٥ ، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ * يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ القمر : ٤٧-٤٨ ، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ النساء : ٥٦ .

وهم في هذا العذاب **خالدون** أبدا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ الزخرف : ٧٤-٧٥ .

والآيات والأحاديث في وصف النار وعذابها كثيرة، أعاذنا الله وإياكم منها، وما يقرب إليها من قول وعمل.

المجلس السادس والعشرون:

التوبة

التوبة هي: الرجوع من معصية الله إلى طاعته، فإن الانسان لا يخلو من الخطأ والتقصير، يقول النبي ﷺ: ((كلُّ بَني آدَمَ خَطَّاءٌ، وخيرُ الخطَّائين التَّوابُون)) رواه الترمذي وابن ماجه .

والتوبة واجبة على الفور ولا يجوز تأخيرها أو التسويف فيها؛ لأن الله أمر بها ورسوله، وأوامر الله ورسوله كلها على الفور والمبادرة، ولأن العبد لا يدري ما يحصل له بالتأخير، فلعله أن يفجأه الموت فلا يستطيع التوبة، ولأن الإصرار على المعصية يوجب إلفها والتشبث بها، ويوجب قسوة القلب.

والحاجة إلى التوبة حاجة ملحة؛ لكثرة الذنوب والمعاصي ودوامها بالليل والنهار، ولخطورتها على الأفراد والأسر والأمم، ولكثرة الأهواء والشهوات والشبهات.

ولأهمية التوبة حث الله ﷻ في كتابه والنبي ﷺ في سنته عليها، قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ النور : ٣١ .

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ التحريم : ٨ .

وقال ﷺ: ((يا أيُّها النَّاسُ، توبوا إلى اللهِ واستغفِروه؛ فإنِّي أتوبُ إلى اللهِ وأستغفِرُه في كلِّ يومٍ مِئةَ مَرَّةٍ)) رواه مسلم .

وقال ﷺ: ((لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِن أَحَدِكُمْ كانَ علَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فلاةٍ، فَانْفَلَتَتْ منه وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فأيِسَ منها، فأتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ في ظِلِّهَا، قدْ أَيِسَ مِن رَاحِلَتِهِ، فَبيْنَا هو كَذلكَ إِذَا هو بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فأخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قالَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ)) رواه مسلم .

وحتى تكون التوبة نصوحاً لابد من توفر خمسة شروط، وهي:

الأول: أن تكون خالصة لله ﷻ، باعثه عليها حب الله وتعظيمه ورجاء ثوابه والخوف من عقابه.

الثاني: الإقلاع عن المعصية فوراً، فإن كانت المعصية بفعل محرم تركه في الحال، وإن كانت بترك واجب بادر بفعله، فلا تصح التوبة مع الإصرار على المعصية.

الثالث: الندم على ما فات من ذنبه، يتمنى أنه لم يحصل منه، ليحدث له ذلك الندم إنابة إلى الله وانكساراً بين يديه.

الرابع: العزم على عدم العودة إلى المعصية في المستقبل، فلا تصح التوبة مع العزم أو التردد في فعل المعصية يوماً ما، لأنها توبة مؤقتة، لا تدل على كراهية المعصية، والفرار منها إلى طاعة الله ﷻ.

الخامس: ألا تكون بعد انتهاء وقت قبول التوبة، وذلك بطلوع الشمس من مغربها، أو عند حضور الأجل، وغرغرت الروح، ومعاينة الموت.

وللتوبة ثمرات جليلة منها:

١- القيام بأمر الله تعالى.
٢- الاقتداء بالأنبياء عليهم السلام.
٣- مغفرة الذنب، وإبدال السيئات حسنات.

٤- محبة الله ﷻ، وفرحه بتوبة عبده.
٥- دخول الجنة.
٦- الانتصار على النفس والشيطان.
٧- طهارة القلب.

فينبغي للمسلم أن يبادر عمره بالتوبة النصوح إلى ربه، قبل أن يفجأه الموت، ثم لا يستطيع الخلاص.

أسأل الله أن يجعلنا من التوابين، وأن يجعل توبتنا نصوحاً.

المجلس السابع والعشرون:

زكاة الفطر

زكاة الفطر هي: الصدقة التي تُخرج في آخر رمضان، سميت بذلك لأنها شرعت في الزمن الذي يفطر فيه الصائمون من رمضان.

وهي **فريضة** على الكبير والصغير، والذكر والأنثى، والحر والعبد، من المسلمين، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: (أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِن تَمْرٍ، أوْ صَاعًا مِن شَعِيرٍ علَى كُلِّ حُرٍّ، أوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أوْ أُنْثَى مِنَ المُسْلِمِينَ) متفق عليه ، ولا يجب إخراجها عن المولود في بطن أمه، ولكن يستحب ذلك لفعل عثمان رضي الله عنه.

والحكمة منها، أنها طهرة للصائم مما حصل في صيامه من نقص ولغو وإثم، وإحسان للفقراء والمساكين والكف لهم عن السؤال في أيام العيد، ليشاركوا الأغنياء في فرحهم وسرورهم، ويكون عيداً للجميع، وكذلك الاتصاف بصفة الكرم وحب المواساة، وكذلك إظهار شكر نعمة الله بإتمام صيام شهر رمضان وقيامه وفعل الطاعات فيه، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (فرض رسولُ اللهِ ﷺ زكاةَ الفطرِ طُهرةً للصائمِ من اللَّغوِ والرَّفثِ وطُعمةً للمساكينِ) رواه أبو داوود وابن ماجة .

وليس لها نصاب، بل تجب على من وجدها زائدة عن قوته وقوت من تجب عليه نفقتهم، يوم العيد وليلته.

أما **مقدارها** فهو صاع من قوت البلد؛ كالبر أو التمر أو الأرز أو غيرها، وهو بالوزن يقارب ثلاثة كيلو جرام، وينبغي للصائم أن يختار

النوع الجيد والطيب منها، فذلك أبرأ لذمته وأرفق بالفقير، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ البقرة : ٢٦٧ .

ولا تجزئ إخراج قيمة الطعام؛ لأن ذلك خلاف هدي رسول الله ﷺ، وخلاف ما أمر به، ومخالف لعمل أصحابه ﵃.

أما **وقتها** فتجب زكاة الفطر بغروب شمس ليلة العيد، ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد بغير عذر، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (فرَضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ زكاةَ الفِطرةِ طُهْرةً للصَّائمِ، فمَنْ أدَّاها قَبلَ الصَّلاةِ فهِيَ زكاةٌ مقبولةٌ، ومَنْ أدَّاها بَعدَ الصَّلاةِ فهِيَ صدقةٌ مِنَ الصَّدَقاتِ) رواه أبو داوود وابن ماجة .

ويجوز إخراجها قبل العيد بيوم أو يومين، ابتداء من اليوم الثامن والعشرين، والسنة إخراجها صباح يوم العيد قبل الصلاة، لحديث أبي سعيد الخدري ﵁ قال: (كُنَّا نُخْرِجُ في عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يَومَ الفِطْرِ صَاعًا مِن طَعَامٍ) رواه البخاري ، ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما: (أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بزَكَاةِ الفِطْرِ، أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إلى الصَّلَاةِ) رواه مسلم .

أما **مكان** إخراجها، فتدفع إلى فقراء المكان الذي وجبت عليه فيه، سواء كان محل إقامته أو غيره من بلاد المسلمين، هذا هو الأولى والأفضل والأحوط، وإن نقلت إلى غيرهم من الفقراء في بلد آخر أجزأت.

أما **المستحقون** لها فهم الفقراء والمساكين، وإن دفعت إلى فقير واحد فلا حرج، والأفضل توزيعها إن أمكن.

المجلس الثامن والعشرون:

وداعًا رمضان

لنتفكر في سرعة مرور الليالي والأيام، ولنعلم أنها تنقص بمرورها أعمارنا، وتطوى بها صحائف أعمالنا، فلنبادر بالتوبة والأعمال الصالحة، قبل انقضاء الفرصة السانحة.

كنا بالأمس القريب نستقبل شهر رمضان المبارك، واليوم نودعه مرتحلاً عنا بما أودعناه، شاهداً لنا أو علينا بما عملناه فيه، فمن أودعه عملاً صالحاً فليحمد الله على ذلك، وليختمه بخير ختام، وليبشر بحسن الثواب، فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا، ومن أودعه عملاً سيئاً فليتب إلى ربه توبة نصوحاً، فإن الله يتوب على من تاب، وليتدارك ما بقي من ساعاته، فربما لا يعود عليه رمضان بعد هذا العام.

ولقد كان سلفنا الصالح يحزن ويأسى على تصرم الأيام الشريفة، والليالي الفاضلة، كليالي رمضان، لما يعلمون من خيرها وخير العمل الصالح فيها، وهكذا حال المؤمن، فإنه يفرح بإقبال مواسم الخير، ويحزن على تصرمها ورحيلها.

وفي ختام شهر رمضان هناك أعمال ينبغي على الصائم أن يختمه بها، منها:

أولاً: الجد والاجتهاد فيما تبقى منه، فإن الأعمال بالخواتيم، قال ﷺ: ((وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا)) رواه البخاري .

يقول ابن الجوزي -رحمه الله-: (إن الخيل إذا شارفت نهاية المضمار بذلت قصارى جهدها لتفوز بالسباق، فلا تكن الخيل أفطن منك، فإنما الأعمال بالخواتيم، فإنك إذا لم تحسن الاستقبال لعلك تحسن الوداع).

ويقول الحسن البصري -رحمه الله-: (أحسن فيما بقى يغفر لك ما مضى)، فاغتنم ما بقي، فلا تدري متى تدرك رحمة الله، ربما تكون في آخر ساعة من رمضان.

ثانياً: الاستغفار، ومعناه طلب المغفرة من كل ذنب حصل في تلك الطاعة، حيث أنه لابد فيها من خلل، فيندب ختم الأعمال كلها بالاستغفار، والاستغفار يرقع ما تجرح من الصيام باللغو والرفث، فيكثر الصائم في ختام الشهر من الاستغفار، لعل الله أن يغفر ذنبه، وأن يقبل صومه، وأن يعلي درجته.

ثالثاً: الدعاء بقبول العمل، فإن الإنسان يعمل ولا يدري أقبل الله منه أم لا، وكان من هدي السلف الصالح إذا عملوا وقع عليهم الهم أقُبل عملهم أم لم يُقبل، والله تعالى لا يَقَبل إلّا من المتقين.

وقد ورد أن علي بن أبي طالب ﵁ كان يقول: (كونوا لقبول العمل أشد اهتماماً من العمل).

وكان فضالة بن عبيد ﵁ يقول: (لئن أعلم بأن الله تقبّل مني مثقال الذرة خير لي من الدنيا وما عليها).

ومن فعل السلف أنهم يدعون الله ستة أشهر أن يبلغهم رمضان، ويدعونه ستة أشهر أن يتقبّله منهم.

والمقبول في رمضان هو الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو الذي خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

فيا ليت شعري من الذي قُبِلَ فنُهَنيه، ومن الذي رُدَّ فنُعزيه.

المجلس التاسع والعشرون:

العيد

العيد: اسم لما يعود ويتكرر من الاجتماع عام بعد عام، وأكثر ما يطلق على أيام الفرح والسرور.

وقد شرع الله لعباده بعد إكمال شهر رمضان عيد الفطر المبارك، يظهرون فيه الفرح والسرور، ويتبادلون التهنئة والتبريك بإكمال شهر الصيام والقيام، وحسن ظن ورجاء بالله أن يتقبله منهم، وبإدراك عيد الفطر الذي يسمى: يوم الجوائز؛ حيث يحصلون على جوائز المغفرة والرحمة والعتق من النار، قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ يونس : ٥٨ .

وللعيد أحكام تتعلق به، منها:

أولاً: التكبير عند إكمال العدة من غروب الشمس ليلة العيد إلى صلاة العيد، قال تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ البقرة : ١٨٥ ، وصفته أن يقول: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد، ويسن أن يجهر بها الرجال في كل مكان، إعلاناً بتعظيم الله وإظهاراً لعبادته وشكره، ويُسِرُّ بها النساء، لأنهن مأمورات بالتستر.

والمشروع أن يكبر كل مسلم لنفسه منفرداً، يرفع صوته به، أما التكبير الجماعي فهذا عمل لا أصل له، ولا دليل عليه، فهو بدعة في صفة التكبير.

ثانياً: الاغتسال قبل الخروج للصلاة، فقد صح أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى، وذكر النووي اتفاق العلماء على استحباب الاغتسال لصلاة العيد.

ثالثاً: التجمل ولبس أحسن الثياب، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِن إسْتَبْرَقٍ تُباعُ في السُّوقِ، فأخَذَها، فأتَى بها رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: يا رَسولَ اللَّهِ، ابْتَعْ هذِه تَجَمَّلْ بها لِلْعِيدِ والوُفُودِ) رواه البخاري ، وكان ابن عمر يلبس للعيد أجمل ثيابه.

رابعاً: أكل تمرات وتراً قبل الخروج إلى صلاة العيد، لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَغدو يومَ الفِطرِ حتَّى يأكُلَ تمراتٍ) وفي رواية: (ويأكُلُهنَّ وترًا) رواه البخاري .

خامساً: صلاة العيد، وحكمها فرض كفاية عند جمهور أهل العلم، وقال بعض أهل العلم أنها فرض عين لا يجوز التخلف عنها، ويسن للنساء حضورها مع العناية بالحجاب والتستر وبلا تجمل ولا تطيب، والحائض تخرج لحضور دعوة المسلمين وتعتزل المصلى، لحديث أم عطية رضي الله عنها قالت: أَمَرَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ في الفِطْرِ وَالأضْحَى، العَوَاتِقَ، وَالْحُيَّضَ، وَذَوَاتِ الخُدُورِ، فأمَّا الحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ، وَيَشْهَدْنَ الخَيْرَ، وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ، قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، إحْدَانَا لا يَكونُ لَهَا جِلْبَابٌ، قالَ: ((لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِن جِلْبَابِهَا)) رواه البخاري ومسلم .

ومن السنة الخروج إليها ماشياً لا راكباً إلا من عذرٍ كعجزٍ أو بُعد، لقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (مِنَ السُّنَّةِ أنْ يَخرُجَ إلى العيدِ ماشيًا) رواه الترمذي.

ومن السنة مخالفة الطريق في الذهاب إلى المصلى والإياب منه، لحديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: (كانَ النبيُّ ﷺ إذَا كانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ) رواه البخاري ، أي يذهب إلى المصلى من طريق، ويرجع من طريق آخر، قيل: ليسلم على أهل الطريقين.

ومن السنة لمن أتى مصلى العيد لصلاة العيد **أن يجلس ولا يصلي تحية المسجد**، لأن ذلك لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﭫ، إلا إذا كانت صلاة العيد في المسجد فإنه يصلي تحية المسجد.

ومن السنة الإكثار من التهليل والتكبير حال انتظار صلاة العيد، لأن ذلك هو شعار ذلك اليوم، ومن اشتغل بقراءة القرآن فلا بأس.

ويستحب للمسلم سماع الخطبة، لما في الاجتماع عليها من الخير والدعاء والذكر، ومعرفة أحكام وآداب العيد.

سادساً: التهنئة، فلا حرج أن يهنأ المسلم أخيه المسلم في يوم العيد، وليس لها صيغة معينة، بل ما اعتاده الناس فهو جائز.

سابعاً: التوسعة على الأهل والعيال في أيام العيد بما يدخل الفرح والسرور عليهم بما أحل الله، فيشرع ذلك، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ أبو بَكْرٍ وعِندِي جَارِيَتَانِ مِن جَوَارِي الأنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بما تَقَاوَلَتِ الأنْصَارُ يَومَ بُعَاثَ، قالَتْ: وليسَتَا بمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقالَ أبو بَكْرٍ: أمَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ في بَيْتِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ وذلكَ في يَومِ عِيدٍ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: ((يا أبَا بَكْرٍ، إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وهذا عِيدُنَا)) متفق عليه .

القسم الثالث

ما بعد رمضان

وفيه ثلاثة مجالس:

المجلس الأول: حال المسلم بعد رمضان

المجلس الثاني: أحكام القضاء

المجلس الثالث: صيام الست من شوال

المجلس الأول:

حال المسلم بعد رمضان

إذا كان المسلم قد أدرك رمضان، فعمر نهاره بالصيام، وليله بالقيام، وعود نفسه على فعل الخير، فعليه أن يلازم طاعة الله على الدوام، فإنه وإن انقضى شهر رمضان، فإن عمل المؤمن لا ينقضي قبل الموت، قال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ الحجر : ٩٩ ، وقال ﷺ: ((إذا مات الإنسانُ انقطع عملُه)) رواه مسلم ، فلم يجعل لانقطاع العمل غاية إلا الموت.

ومن الملاحظ أن أحوال الناس تتغير بعد رمضان، إذ يقل عند البعض المحافظة على الصلوات الخمس في المساجد، والصيام، وقيام الليل، وقراءة القرآن، والدعاء، والذكر، والصدقة، وغيرها من أعمال البر، فينبغي للمسلم الحذر من الفتور في العبادة بعد رمضان .

ويجب عليه بعد رمضان الاستقامة على طاعة الله، بالمداومة على الأعمال الصالحة، واجتناب الأمور المحرمة، فعن سفيان بن عبدالله رضي الله عنه قال: قُلتُ يا رَسولَ اللهِ، قُلْ لي في الإسْلامِ قَوْلًا لا أسْأَلُ عنْه أحَدًا غَيْرَكَ، قالَ: ((قُلْ: آمَنْتُ باللَّهِ، ثم اسْتَقِمْ)) رواه مسلم .

والعمل الدائم محبوب عند الله عز وجل، قال ﷺ: ((أحَبُّ الأعْمالِ إلى اللهِ تَعالَى أدْوَمُها، وإنْ قَلَّ)) متفق عليه ، وهو من هدي الرسول ﷺ، قالت عائشة رضي الله عنها: (كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ) رواه مسلم ، وفرائض الله شرعت للدوام.

فالحذر الحذر من الانتكاسة بعد الهداية، والاعوجاج بعد الاستقامة، والله الله بالمداومة على العمل الصالح، والاستمرار على فعل الخير، وسؤال الله حسن الخاتمة.

المجلس الثاني:

أحكام القضاء

من أفطر أياماً من رمضان كالمريض والمسافر لزمه القضاء بعدد الأيام التي أفطر فيها، لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة : ١٨٤.

والأولى المبادرة بالقضاء من حين زوال العذر، لأنه أسبق إلى الخير وأسرع في إبراء الذمة، ويجوز له التأخير؛ لأن وقته موسع، لكن إذا لم يبقَ من شعبان إلا قدر ما عليه من أيام، وجب عليه صيامها قبل دخول رمضان الجديد.

ولا يلزمه التتابع في القضاء، وإن تابع فهو أفضل، وإن لم يتابع فلا حرج عليه.

ولا يجوز تأخير القضاء إلى أن يدخل عليه رمضان الثاني بدون عذر، لقول عائشة رضي الله عنها: (كَانَ يَكونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِن رَمَضَانَ، فَما أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إلَّا في شَعْبَانَ) رواه البخاري ومسلم ، ومن أخرَّه إلى أن دخل عليه رمضان الثاني بغير عذر أثم بذلك وعليه القضاء مستقبلاً، مع إطعام مسكين عن كل يوم، ومقداره نصف صاع من قوت البلد، ويساوي كيلو ونصف.

ومن أفطر لعذر كسفر أو مرض ثم استمر به العذر إلى أن دخل عليه رمضان الثاني، فعليه القضاء فقط، لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة : ١٨٤ ، وإن مات فلا شيء عليه؛ لأن الله سبحانه أوجب عليه عدة من أيام أخر، ولم يتمكن منها، فسقطت عنه.

ومن تمكن من القضاء كأن يكون مريضاً ثم شُفي أو مسافراً ثم قَدِم ففرط فالقضاء حتى مات في الوقت الموسع وذلك قبل رمضان الآخر، فيشرع لوليه الصيام عنه جميع الأيام التي تمكن من قضائها، لقوله ﷺ: ((مَن مَاتَ وعليه صِيَامٌ صَامَ عنْه ولِيُّهُ)) رواه البخاري ومسلم ، ووليه هو وارثه أو قريبه، ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأةً قالت: يا رسولَ اللهِ إنَّ أمي ماتت وعليها صومُ رمضانَ أفأصومُ عنها؟ قال: ((أرأيتِ لو كان عليها دينٌ أكنتِ قاضيته؟ اقضوا اللهَ فاللهُ أحقُّ بالوفاءِ)) رواه أحمد ، ويجوز أن يصوم عنه جماعة بعدد الأيام التي عليه في يوم واحد، فإن لم يكن له ولي، أو كان له ولي لا يريد الصوم عنه أُطعم من تركته عن كل يوم مسكين، ومقداره نصف صاع من قوت البلد، ويساوي كيلو ونصف.

المجلس الثالث:

صيام الست من شوال

صيام الست من شوال سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ ، قال ﷺ: ((مَن صامَ رَمَضانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِن شَوَّالٍ، كانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ)) رواه مسلم ، فيستحب للمسلم صيام ستة أيام من شوال، لما في ذلك من الفضل العظيم، والأجر الكبير.

وإنما كان صيام رمضان وإتباعه بستٍ من شوال يعدل صيام الدهر؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها، وقد جاء ذلك مفسراً في قوله ﷺ: ((صيامُ شهرِ رمضانَ بعشْرةِ أشْهُرٍ ، وصيامُ سِتَّةِ أيامٍ بشَهرينِ ، فذلِك صيامُ السنةِ)) رواه النسائي وأحمد .

وتستحب المبادرة بصيامها، بحيث يبدأ بها من اليوم الثاني من الشهر؛ لأن في ذلك مسارعة إلى فعل الخير، ولا حرج في تأخيرها إلى وسط الشهر أو آخره.

والأفضل صيامها متتابعة، ويجوز تفريقها وصيامها أثناء الشهر، فالأمر في ذلك واسع.

ومن كان عليه قضاء من رمضان، فيجب عليه أن يبدأ به قبل أن يصوم الست من شوال، لقوله ﷺ: ((مَن صامَ رَمَضانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِن شَوَّالٍ، كانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ)) رواه مسلم ، ومن قدَّم صيام الست على القضاء، لم يَصْدُق عليه أنه اتبعها رمضان، وإنما اتبعها بعض رمضان، ولأن القضاء فرض وصيام الست تطوع، والفرض أولى بالاهتمام والعناية.

ولصيام الست من شوال فوائد عظيمة، منها:

أولاً: استكمال صيام الدهر.

ثانياً: سد الخلل في صيام الفريضة، وجبر الكسر، وإكمال النقص.

ثالثاً: أن صيامها علامة على قبول العمل، فإن الله تعالى إذا تقبل عمل العبد وفقه لعمل صالح بعه، ومن ثواب الحسنة الحسنة بعدها.

رابعاً: حب الصيام والمداومة عليه.

خامساً: أداء الشكر لله الذي من على العبد بالصيام، ويسر له القيام، وأكمل له الشهر.

فينبغي للمسلم أن يداوم على العمل الصالح بعد رمضان، ومنه صيام هذه الست.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

وأسأل الله تعالى أن تجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم

إنه سميع مجيب

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهرس

مقدمة ٤
القسم الأول: الاستعداد لرمضان ٦
المجلس الأول: حال النبي ﷺ وأصحابه ﵃ استعداداً لرمضان.................. ٧
المجلس الثاني: أهمية تعلم أحكام الصيام ٨
المجلس الثالث: كيفية دخول شهر رمضان.. ٩
المجلس الرابع: كيفية استقبال شهر رمضان ١١
المجلس الخامس: حكم التهنئة بدخول شهر رمضان............................... ١٣
القسم الثاني: ودخل رمضان ١٤
المجلس الأول: ما المقصود بالصيام.. ١٦
المجلس الثاني: حكم صوم رمضان وعلى من يجب................................ ١٨
المجلس الثالث: فضائل شهر رمضان المبارك..................................... ٢٠
المجلس الرابع: فضائل صيام شهر رمضان ٢٢
المجلس الخامس: حِكَم الصيام وفوائده.. ٢٤
المجلس السادس: آداب الصيام.. ٢٦
المجلس السابع: مفسدات الصيام ٢٨
المجلس الثامن: تتمة مفسدات الصيام... ٣٠
المجلس التاسع: أشياء لا تفسد الصوم ٣٣
المجلس العاشر: مكروهات الصيام ٣٥
المجلس الحادي عشر: الأعذار المبيحة للفطر ٣٧
المجلس الثاني عشر: تتمة الأعذار المبيحة للفطر ٤٠
المجلس الثالث عشر: حقيقة الصيام.. ٤٢
المجلس الرابع عشر: من أخطاء بعض الصائمين ٤٤

المجلس الخامس عشر: تلاوة القرآن الكريم ٤٧
المجلس السادس عشر: الدعاء ٥٠
المجلس السابع عشر: صلاة التراويح.. ٥٣
المجلس الثامن عشر: التقوى... ٥٦
المجلس التاسع عشر: العشر الأواخر.. ٥٨
المجلس العشرون: ليلة القدر ٦١
المجلس الحادي والعشرون: الاعتكاف ٦٥
المجلس الثاني والعشرون: فضل الذكر.. ٦٧
المجلس الثالث والعشرون: العمرة في رمضان.. ٧٠
المجلس الرابع والعشرون: وصف الجنة ٧٢
المجلس الخامس والعشرون: وصف النار.. ٧٥
المجلس السادس والعشرون: التوبة ٧٨
المجلس السابع والعشرون: زكاة الفطر... ٨١
المجلس الثامن والعشرون: وداعاً رمضان.. ٨٣
المجلس التاسع والعشرون: العيد.. ٨٥
القسم الثالث: ما بعد رمضان.. ٨٨
المجلس الأول: حال المسلم بعد رمضان ٨٩
المجلس الثاني: أحكام القضاء ٩١
المجلس الثالث: صيام الست من شوال ٩٣
الخاتمة.. ٩٥
الفهرس... ٩٦

